

داو د صبری سیلیمان

# مُرْتَدًا الصَّاعِمُ




بسم الله الرحمن الرحيم

للله هدا


إلى الصائمين القائمين أهل التقى  
أهديه

الحاج داود صبرى سليمان



## الاسماء والرموز

الرموز	الاسماء
اللباب	اللباب في شرح القدوسي للإمام الحنفي
المراق	مراقب الفلاح
هـ	الهدایة شرح بداية المبتدئ
الأنوار	أنوار الإبرار في أعمال السادة الشافعية
الأم	الأم للإمام الشافعی
الفقه على المذاهب الاربعة (قسم العادات الفقه على المذاهب الاربعة للشيخ الجزيري)	الفقه على المذاهب الاربعة (قسم العادات الفقه على المذاهب الاربعة للشيخ الجزيري)
٤٠	
بـ	صحيح البخاري
مـ	صحيح مسلم
ـ تـ	التاج جامع الأصول للشيخ منصور ناصف
ـ السيرةـ	السيرة الحلبية
ـ جـ	الجزء
ـ صـ	الصحيفة



## الآيات الكريمة الواردة بحق الصوم


(١) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ  
كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَسْقُونَ  
أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى  
سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَى وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ  
فِدْيَةٌ طَاعُمٌ مِسْكِينٌ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ  
وَأَنَّ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ  
شَهْرٌ رَمَضَانٌ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ  
وَبَيِّنَاتٍ مِنْ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ  
الشَّهْرَ فَلِيَصُمُّهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ  
فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَى يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا  
يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلَتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلَتُكَبِّرُوا اللَّهَ  
عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ١٨٣ البقرة الآيات ،

١٨٤ ، ١٨٥

(٢) أُحِلَّ لَكُمْ لِيَلَّةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ

هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلَمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ  
كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ  
فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا  
وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنْ  
الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنِ الْفَجْرِ نُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ  
وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ  
حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذِّلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ  
لَعَلَّهُمْ يَتَقَبَّلُونَ • الْبَقْرَةُ ١٨٧ الْآيَةُ

# تقرير يضم العلماء



كلمة فضيلة الشيخ عبدالقصود شلتوت من علماء مصر في الازهر  
الشريف والمنتدب للتدريس في كلية الشريعة ببغداد

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله العليم الحكيم الذي سن لنا أقوم الشرائع وأحکمها  
من تركها ذل . ومن ابتغى غيرها ضل . ومن اعتصم بها عز .  
ومن عمل بها أجرا . ومن دعى إليها هدى إلى صراط مستقيم .  
والحمد لله رب العالمين . الذي أرسل رسالته للناس ليخرجهم من  
الظلمات إلى النور . والصلوة والسلام على سيدنا محمد ( صلى الله  
عليه وسلم ) الذي بلَّغَ الرسالة وأَدَّى الأمانة وعلى آله وأصحابه  
المخلصين ومن قفا أثراهم واحتَطَ سيلهم إلى يوم الدين وبعد .

فإن العبادات قسم من هذه الهدایة الالھیة وهي تنظم علاقة  
الإنسان بربه . فتُقْوَى فيه الضمير الایمانی . وتبعث في وجده روح  
روح المراقبة الالھیة . وتنسَّمَ في نفسه الشعور بالمسؤولية الربانية .  
فتعكس آثارها على المؤمنين تهذيباً لنفسهم وتقويمًا لأخلاقهم واصلاحاً  
لاعمالهم . وصلاحاً لسلوكهم . تفيض على القلوب سکينة الایمان  
وتحفها برحمة الرحمن فيصبح المؤمن بها المؤدى لفرائضها مبئثاً  
خيراً ومدافعاً عن شر .

فما أحوج الناس في تخفيف وهج الحياة وقسواتها عليهم

واسرافهم على أنفسهم . إلى أن يلوذوا بمثابتها وأمنها . لِتُشَلِّجَ  
صدرهم بِحُكْمِهَا البالغة وتفيض على قلوبهم بعظانها المؤنرة .  
فَلَقَدْ كَوَّنَتْ بارِشادَهَا دُولَةً . وَبَنَتْ بِحُكْمِهَا امَّةً . سادَتِ الدِّينَ  
وَدَفَعَتِ الْإِنْسَانِيَّةَ إِلَى الْخَيْرِ وَالسَّعَادَةِ حَقْبَةً مِنَ الزَّمْنِ . سطعَ فِيهَا  
الْحَقُّ . وأَشَرَّقَتِ الْمَعْرِفَةُ . وَقَامَتِ الْحَضَارَةُ .

وللرجل المؤمن « الحاج داود صبري سليمان » محاولات  
اسلامية موفقة في تبسيط هذه العبادات للناس وتيسير مشعر عَتَّها  
للشاربة من مواردها فله « كتاب مرشد المصلي » و « كتاب مرشد  
الحاج » وقد أبى إلا أن يكون مجھوده عدآ لا انقطاع له فكان  
« مرشد الصائم » هو الجولة الثالثة في هذا التيسير والتيسير للناس .  
وقد قدم اليه مسودته فتَبَيَّنَ لي أنه بذل مجھودا شاقا مشكورا  
فيما جمع من حِكْمٍ واحکام للصوم وفيما بذل من مجھود في تفصيلها  
وتيسيرها وتنسيقها وفيما ساق من آياتٍ قرآنية وأحاديث نبوية عَزَّزَ  
بها كثيرا من هذه الاحکام وفيما لجأ اليه من تبسيط للمصطلحات  
الفقهية الفنية .

ولهذا كان سهل المورد عذب المنهل وقد مال فيه إلى بعض  
التفاصيل والاحکام والفروع التي تعتبر محل نظر فقهى .

وفي جملته كتاب مفيد يَسِدُ فراغا في حياة المكلفين وخصوصا  
فيما ورد من الحكم الشرعية والآيات القرآنية والاحاديث النبوية

التي تسوق العقول الى الاقناع بفرضية الصوم . وتنير عاطفة العباد  
نحو التمسك بها والاقبال على الله بامتثال أحكامها . وَتُنْكِرُ علی  
العاشرين تخلّفهُم عن أداء فريضتها وتحذرهم عن الففلة عنها  
والقصیر في احکامها .

نفع الله به وجعله خالصاً لوجهه الكريم وجراه عن صدق ايمانه  
وحسن قصده خير الجزاء .

٢٣ من ذي الحجة سنة ١٣٨٣ هـ  
٦ نيسان سنة ١٩٦٤ م

### عبدالمقصود شلتوت

الاستاذ بكلية الشريعة ومعهد  
الدراسات الاسلامية العليا  
بجامعة بغداد . ومعار من  
الجمهورية العربية المتحدة . مصر

كلمة فضيلة الشيخ عبدالرحيم فرغل أحد علماء مصر في الأزهر  
الشريف والمنتدب للتدريس بكلية الشريعة ببغداد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أودع الحكمة في قلب من شاء من عباده . كما  
قال تعالى : « يؤت الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد أوتي  
خيراً كثيراً » .

والصلوة والسلام على سيدنا محمد ( صلى الله عليه وسلم )  
القائل . « الخير في وفي أمتي الى يوم القيمة ولن تزال هذه الامة  
قائمة على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله » .

اما بعد . فقد اطلعت على ما دبره يراع أخي الفاضل « الحاج  
داود صبري » في جولته الثالثة في كتاب . « مرشد الصائم » فألفيته  
جمع الاحكام الصحيحة ، والحكم النافعة ، والثرات الطيبة المباركة ،  
وشفعها بالادلة الناصحة الملائمة من الكتاب والسنة والاجماع  
والقياس ، أما عبارته فسهلة المأخذ ، واضحة الدلالة ، لا تحتاج الى  
عناء في فهمها ، ولا جهد في ادراك مدلولاتها ، وهكذا يجب أن تصاغ  
التأليف حتى يشرح لها الصدر ، ولا يملها العقل . وأما معانيه فهي  
صحيحة سليمة ، وافية بالغرض ، كافية في القصد .

وانه - والحق أقول - سفر جليل هو عدة المبتدى ، وتذكرة  
المنتهى ، قد أدى به مؤلفه واجباً قعدنا عن أدائه ، وزف بشارة لأمته  
تلتج الصدر ، وتبصر العقول وتسعد النفوس .

وإذا كان من سن سنة حسنة له أجرها وأجر من عمل بها ،  
فانتي أرجو أن يكون هذا الكتاب في ميزان مؤلفه يوم الاشهاد .  
أخي الاستاذ داود . أشهد بالله ان الله تعالى قد وهب لك حباً  
لدينك ، وسلامةً في عقلك ، وصفاءً في نفسك ، وجهاداً في اعلاء  
ملكك . وان من رزق هذه الخلال ، ومنح هاتيك المواهب ، كانت  
حياته كالشمس المشرقة يستضيء بها الخلاائق ، وينتفعون بخصائصها .  
أبقي الله حياتك لامتك ودينك ، وحفظك من السوء ، وأضاء  
بك القلوب . والله معك بالعون والتوفيق . والسلام عليكم  
ورحمة الله .

تحريراً في صبيحة يوم الجمعة  
صفر سنة ١٣٨٤ هـ  
١٩٦٤ / ٦ / ٢٦ م

المخلص . عبدالرحيم فرغل البليسي

أستاذ بالدراسات العليا كلية  
أصول الدين وكلية الشريعة  
(بالاعارة) ببغداد

كلمة فضيلة الشيخ الحاج حمدي أفندي الاعظمي أحد علماء العراق  
وعميد كلية الشريعة سابقاً

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والعافية للمتقين والصلة والسلام على سيدنا  
محمد المبعوث رحمة للعالمين بكتاب أنزل فيه « يا أيها الذين آمنوا  
كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون »  
أما بعد

فقد أطلعني صديقي الفاضل (ال الحاج داود صبري سليمان )  
على مسودة رسالة جامعة لاحكام الركن المهم من الاسلام الا وهو  
الصيام مُفصّلة فيها أنواعه وفيه فرائضه وأركانه وستنته مستحباته  
ومكروهاته ومسداته وما يتبع ذلك من صدقة الفطر وقيام رمضان  
والاعتكاف مدللة لذلك بآيات وأحاديث وبعبارة واضحة سهلة يفهمها  
الخاص والعام يغطي عليها مؤلفها شكر الله سعيه ووقفه لامثال هذا  
العمل وأرشد الله المسلمين للعمل بأحكامها انه سميع مجيب

١٩٦٤/٨/٤

التوقيع · الحاج حمدي الاعظمي

## المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ٠ والصلوة والسلام على صفة الانبياء  
والمرسلين محمد (صلى الله عليه وسلم) سيد الخلق أجمعين ٠ صاحب  
الشريعة السمحاء الهادى الى سبل الخير والسلام ٠ ورضي الله عن  
آل الكرام وعن أصحابه نجوم الهدى قادة المؤمنين أهل التقى ٠  
وبعد ٠

فقد يَسَّرَ الله لنا فأخر جنا كتابي مرشد المصلى ومرشد الحاج ٠  
وجعلناهما بين يدي القارئ الكريم ليكونا له عوناً في أداء هاتين  
الفرضيتين ٠ فريضة الصلاة وفريضة الحج حسب ما فرض الله بكتابه  
المكون وما جاء به نبى الهدى عليه أَفْضَل الصلاة والسلام من  
أحكام ٠ فأنار الطريق لصحابه ليرشدو المسلمين من بعده على نهج  
ما جاء به من تسهيل وتسير ووصيته لـ كل من صاحبه ولازمه وسار  
بما سار عليه ٠ أن يكون ميسرا لا معسرا ومبشرا لا منفرا ليقوم حكم  
العبادات في الاسلام على الترغيب لا التنفير وليسهل الامر على العابد  
لتكون له الرغبة في الدين والدعوة الصالحة للمسلمين ٠

واليوم أضع بين يدي القارئ «كتاب مرشد الصائم» الفريضة  
الرابعة من أركان الاسلام التي بُنِيَّ عليها ٠ ل الحديث «بُنِيَّ

الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله  
واقام الصلاة • وایتاء الزكاة • وصوم رمضان • وحج البيت من  
استطاع اليه سبيلا » رواه البخاري ومسلم •

الفرضية التي فرضها الله على انبائه المرسلين الى خلقه قبل  
رسالة محمد (صلوات الله وسلامه عليه) ففرضها عليهم كما فرضها  
على خاتم رسليه من بعدهم في قوله تعالى « يا أيها الذين آمنوا كتب<sup>(١)</sup>  
عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون ) البقرة  
الآية ١٨٣ فَبَلَغَ ( صلى الله عليه وسلم ) هذه الفرضية التي أمره  
الله بها الى امتته لادائها ليعرف بالعبد الطائع المستجيب لامر ربه الى  
عبادة تخلى بفضيلة الصبر والجلد • وامثال الامر يقهر النفس ومنها  
عما تشتهي من طيبات الرزق وشهوات النفس •

والتي من بواعتها ترقيق القلب والشعور بحال الفقراء وما هم  
عليه من مخصوصة الجوع التي تلهب النفس و تُقصي القلب على من  
لا يرحمهم ولا يرفق بهم •

وفيها<sup>(٢)</sup> العطف والحنان على الجائع المعدم • وفيها التحاب  
والتعاطف بين الاغنياء والفقراء • وفيها التقرب الى الله بضبط النفس  
ومحاربتها في هواها من أجل طاعة الله •

والمرشد هذا يُعيّن الصائم على معرفة هذه الفرضية التي

(١) فرض •

(٢) عبادة الصيام •


جعل الله ثوابها اليه ٠ وما حوتة من أحكام في الفرض والواجب  
والسنة والنفل ٠ وما يفسد صوم الصائم وما هو مباح ٠  
كما يحتوى على عبادة يندب فيها الصوم وأفضل أيام أدائها  
العشر الاواخر من رمضان ، ألا وهي الاعتكاف في بيوت الله لسرح  
العبد في نعيم العبادة والطاعة هاربا من ذل المعاشي طالبا بها  
رضاء الله ٠

فالليك أيها الاخ المسلم أقدم كتابي هذا سائل المولى جل وعلی  
أن يكون فيه النفع لك والفائدة ٠ ونرجو منه تعالى الاجر والثواب ٠  
وتحقيقا لصححة ما جاء في هذا الكتاب من المسائل الشرعية  
الخاصة بهذه الفريضة التي خص الله أن يجزي مؤديها برحمته بقوله  
تعالى ( الصوم لي وأنا أجزي به ) ٠

فقد دقق وحقق كل من فضيلة الشيخ عبدالمقصود شلتوت  
والشيخ عبدالرحيم فرغل العالمين المصريين المتذدين للتدرис في كلية  
الشريعة ببغداد وفضيلة الشيخ الحاج حمدي أفندي الاعظمي عميد كلية  
الشريعة سابقا ٠ فجزاهم الله عن خير الجزاء وأمد الله بعمرهم طول  
البقاء ٠ ليكونوا لنا سراج الهدایة الى ما أمر الله من معروف وما نهى  
عنه من منكر ٠ ولهم جميعا منه تعالى الاجر والثواب ٠

« اللهم اهمنا السداد وهيء لنا من أمرنا رشدنا ، والحمد لله  
رب العالمين ٠

ال حاج داود صبرى سليمان



# القِسْمُ الْأَوَّلُ

## الصوم

### ١ - الصوم :-

لغة :- مطلق الامساك . لقوله تعالى عن مريم (عليها السلام) « إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ أَنْسِيًّا » أي نذرت امساكا عن الكلام .  
وشرعآ :- هو الامساك حقيقة أو حكماً عن المفطرات . الأكل والشرب والجماع نهاراً . من الفجر الى غروب الشمس <sup>(١)</sup> فان أكل الصائم أو شرب أو جامع ناسيأ لم يفطر لأنه ممسك حكماً .

### ٢ - فرضية الصوم :-

فرض الله الصوم على عباده في السنة الثانية من هجرته ( صلى الله عليه وسلم ) الى المدينة في شهر شوال بعد ثمانية عشر شهراً من وصوله اليها .

وصوم رمضان فرض عين على كل مكلف أداء وقضاء ثبت فرضيته بالكتاب والسنة والاجماع .  
اما الكتاب . فقوله تعالى ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ

---

(١) والشافعية زادوا على هذا التعريف لفظة ( مع النية )  
لانها ركن عندهم .

عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ  
لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ ) البقرة الآية ١٨٣

وقوله تعالى (شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ  
هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ  
مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلِيَصُمِّمْهُ<sup>(١)</sup> ) البقرة الآية ١٨٥

وَأَمَّا السَّنَةُ فَلِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ<sup>(٢)</sup> (رضي الله عنه) عن النبي  
(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ أَتَاكُمْ رَمَضَانُ شَهْرُ مَبَارَكٍ فَرَضَ اللَّهُ  
عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ تُفَتَّحُ فِيهِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَتُغْلَقُ فِيهِ  
أَبْوَابُ الْجَهَنَّمِ وَتُغْلَقُ فِيهِ مَرْدَدُ الشَّيَاطِينِ لَهُ فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ  
شَهْرٍ مِنْ حُرُمٍ خَيْرُهَا فَقْدُ حُرُمٍ ٠ رواه النسائي والبيهقي ٠

ولِحَدِيثِ النَّضَرِ بْنِ شَيْبَانَ<sup>(٢)</sup> (رضي الله عنه) قَالَ قَلْتُ لِأَبِي  
سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي شَيْبَيٌّ سَمِعَتْهُ مِنْ أَبِيكَ سَمِعَهُ  
أَبُوكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لَيْسَ بَيْنَ أَبِيكَ وَبَيْنَ  
رَسُولِ اللَّهِ أَحَدٌ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ قَالَ ٠ نَعَمْ ٠ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ ٠  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَرَضَ  
صِيَامَ رَمَضَانَ عَلَيْكُمْ وَسَنَتْ لَكُمْ قِيَامَهُ فَمَنْ صَامَهُ وَقَامَهُ ايماناً

(١) أي ان صوم رمضان فرض

(٢) ت ٠ ج ٢ ص ٤٢ ٠

واحتساباً خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ ولدته أَمْهُ . رواه  
النسائي وأحمد .

ول الحديث<sup>(١)</sup> ابن عمر (رضي الله عنهما) قال قال رسول الله  
(صلى الله عليه وسلم) «بُنْيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ شَهادَةٍ إِنَّمَا إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ . وَاقْتَلُوا الظَّالِمَةِ وَإِيتُوا الزَّكَاةَ وَصُومُوكَمْبَانَ . وَحَجَّ الْيَتَمَّ مَنْ أَسْطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا» . رواه  
البخاري ومسلم .

وأمام الاجماع . فقد اتفقت الامة على فرضيته ولم يخالف فيها  
أحد من المسلمين فهي معلومة من الدين بالضرورة .

(فمن أنكر فريضة الصوم كفر وارتد عن الاسلام  
كمنكر فريضة الصلاة والزكاة والحج .)

وقال الذهبي . وعند المؤمنين مُقرّرٌ ان من ترك صوم  
رمضان بلا مرض انه شَرٌّ من الزاني ومدمن الخمر . بل يشكرون  
في اسلامه . ويظنون به الزندقة والانحلال .

### ٣ - الحكمة من الصوم :-

الصوم عبادة خاصة بالله تعالى لم يعبد غيره بها . والصوم شريعة  
جاء بها الاسلام وهو من أركانه الخمسة به تسمى الروح وتتهذب  
النفوس وتترفع عن مظاهر الحيوانية التي هَمَّها الأكل والشرب

(١) ب . ج ١ ص ١٠ .

والتتمتع بما يرضي النفس من اتباع الهوى وحب الشهوات .

وبالصوم يشعر الغني بألم الجوع الذي به يرحم الفقراء ويطعم الجائع ويكتفى المساكين شر المسبغه .

والصوم يربى النفس على ملکة الصبر وكسر شهوتها واحتمال الشدائـد والجـلـدـ أـمـاـمـ مـكـارـهـ الـحـيـاـةـ وـيـصـيـرـ الـأـنـسـانـ منـبـعاـ فـيـاضـاـ لـلـخـيـرـ عـلـىـ نـفـسـهـ وـعـلـىـ بـنـيـ وـطـنـهـ وـجـنـسـهـ فـتـلـبـ الـحـيـاـةـ وـيـسـعـ الدـنـاسـ .

وبالصوم تتحلى النقوس بفضيلة الصدق والامانة والاخلاص في العمل متذكرةً لكل ما هو نفاق ورياء .

وبالصوم يقوى سلطان الارادة على سلطان النفس من الهوى وتزكيتها من الانغماس في متع الدنيا وملاذها والتعلق بها ويعمر بانها التي بها افساد النقوس وابتعادها عن عبادة الله وطاعته واتباع اوامره .

ومن حكمه . غرس ( خلق ) المراقبة و ( خلق ) الصبر في نفوس المؤمنين وبهما تصدق الية وتقوى العزيمة فيثبنون لحوادث الدهر وعاديات الزمن وما يعترضهم من عقبات .

ومن حكمه . حفظ اللسان من الرفت والصلب . لحديث أبي هريرة<sup>(١)</sup> ( رضي الله عنه ) قال . قال رسول الله ( صلى الله عليه

---

(١) ت . ج ٢ ص ٤٣ .

وسلم ) « اذا كان صوم احدكم فلا يرفت<sup>(١)</sup> ولا يصبح<sup>(٢)</sup> ولا  
يجهل<sup>(٣)</sup> فالصوم جُنَاحه<sup>(٤)</sup> » ٠ رواه أحمد ومسلم والنسائي ٠

وصون العين من النظر الى ما حرَّمَ الله ٠

فيه صفاء النفس والخلق<sup>\*</sup> الكريم وبه الطاعة والقربى  
من الله ٠

والصوم عبادة لله خالصة لا حدَّ لثوابها ٠ لحديث ٠ ( الا  
الصيام فانه لي وأنا أجزي به ) ٠

#### ٤ - فضائل الصوم :-

الصوم يحفظ صاحبه من الضلال في الدنيا ومن عذاب النار في  
الآخرة ٠ وَيَعُوَّدُ الصوم الصائم على مكارم الأخلاق من كرم  
النفس وحسن الطبع والصفح عن المسيء ٠

ومن فضائله ٠ أن يجتهد المرء ليكون قريباً من ربِّه بالعبادة  
وبه تعويد النفس على الصبر والطاعة لينال العبد جزاء طاعته ما وعده  
الله ٠ من حسن التواب وجزيل العطاء ٠ لحديث ٠ أبي هريرة<sup>(٥)</sup> ٠

(١) الفحش في القول ٠

(٢) الصخب ٠ الصياح ٠

(٣) الجهل ٠ السفه ٠

(٤) درع (مانع من العاصي) ٠

(٥) ب ٠ ج ٣ ص ٣٢ ٠ ت ٠ ج ٢ ص ٤٣ ٠

(رضي الله عنه) عن النبي (صلى الله عليه وسلم). يقول . قال الله تعالى «كُلُّ عمل ابن آدم له الا الصيام فانه لي وأنا الذي أجزي به والصوم جُنَاحٌ» فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصبح فان سابه أحد أو قاتله فليقل اني امرؤ صائم والذى نفس محمد يده لخلوف<sup>(١)</sup> فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك للصائم فرحتان يفرج هما اذا أفتر<sup>أ</sup> فرحة بفطره وادا لقى ربَّه فرحة بصومه . رواه الخمسة .

وفي رواية<sup>(٢)</sup> كُلُّ عمل ابن آدم يضاعف الحسنة عشر أمثالها الى سبعمائه ضعف . قال الله عز وجل الا الصوم فانه لي وأنا أجزي به يدع شهوته وطعامه من أجلي .

وعن جابر<sup>(٣)</sup> (رضي الله عنه) أن رجلاً سأله النبي (صلى الله عليه وسلم) فقال أرأيت اذا صلَّيت الصلوات المكتوبات وصَمَّت رمضان وآحلَلت الحلال وحرَمت الحرام ولم أزد على ذلك شيئاً أدخل الجنة قال . نعم . قال والله لا أزيد على ذلك شيئاً .

(١) الخلوف . تغيير رائحة الفم بسبب الصوم .

(٢) ت . ج ٢ ص ٤٣ .

(٣) ت . ج ٢ ص ٤٥ .

وعن أبي أمامة<sup>(١)</sup> (رضي الله عنه) قُلْتُ يا رسول الله  
 مُرْنِي بِأَمْرِ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ قَالَ عَلَيْكَ الصِّيَامُ فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ  
 رِوَايَةُ النَّسَائِيِّ وَالْحَاكمِ وَصَحَّحَهُ  
 أَيْ عَلَيْكَ بِالْأَكْثَارِ مِنَ الصِّيَامِ فِيهِ صَحةُ الْجَسْمِ وَكَسْرُ النَّفْسِ  
 وَعَظِيمُ الْأَجْرِ وَصَفَاءُ الْقَلْبِ وَالْقَرْبُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى  
 وَلِلَّامِ أَحْمَدَ<sup>(٢)</sup> وَالطَّبرَانِيُّ وَالصِّيَامُ وَالْقُرْآنُ يَشْفَعُانَ لِلْعَبْدِ  
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ الصِّيَامُ أَيْ رَبُّ مَنْعَتْهُ الطَّعَامُ وَالشَّهْوَةُ  
 فَشَفَعَنِي فِيهِ  
 وَيَقُولُ الْقُرْآنُ مَنْعَتْهُ النَّوْمُ بِاللَّيلِ فَشَفَعَنِي فِيهِ قَالَ فَيَشْفَعُانَ  
 أَيْ تَقْبِلُ شَفَاعَتَهُمَا  
 وَلَابْنِ ماجِهِ<sup>(٣)</sup> لِكُلِّ شَيْءٍ زَكَاةُ وَزَكَاةُ الْجَسْدِ الصَّومُ  
 وَالصِّيَامُ نَصْفُ الصَّبْرِ  
 وَلِأَحْمَدَ وَالترْمذِيِّ<sup>(٤)</sup> ثَلَاثَةٌ لَا تَرَدُّ دُعَوْتَهُمْ

(١) الصائم حين يفطر

(٢) الإمام العادل

(٣) دعوة المظلوم يرفعها الله فوق الغمام ويفتح لها أبواب

(١) ت ٠ ج ٢ ص ٤٦

(٢) ت ٠ ج ٢ ص ٤٧

(٣) ت ٠ ج ٢ ص ٤٧

السماء ويقول الرب عزّتي وجلالي لَا نَصْرَنَّكَ  
ولو بعد حين .

#### ٥ - فضائل شهر رمضان :-

شهر خصه الله بالطاعة والفران وكرمه فأنزل في القرآن  
وعظمته بليلة القدر (ليلة خير من الف شهر) . وبه نصر  
عده<sup>(١)</sup> في معركة بدر .

شهر تفتح فيه أبواب الجنة وتغلق فيه أبواب النار  
وتتصدّد فيه الشياطين وينفر في للصائم المحتسب ويدخل الجنة  
من باب الريان . لحديث أبي هريرة<sup>(٢)</sup> (رضي الله عنه) قال .  
إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار  
وصفت الشياطين . رواه الخمسة إلا أبا داود .

ولفظ الترمذى . إذا كان أول ليلة من شهر رمضان  
صفدت الشياطين ومردة الجن وغلقت أبواب النار فلم  
يُفتح منها باب وفتحت أبواب الجنة فلم يغلق منها باب  
ويينادي منادياً باغي الخير أقبل ويا باغي الشر أقصر والله عنقاء من  
النار وذلك كل ليلة .

وعنه<sup>(٣)</sup> (رضي الله عنه) عن النبي (صلى الله عليه وسلم)

(١) رسوله الكريم محمد (صلى الله عليه وسلم) .

(٢) ب . ج ٣ ص ٣١ ، ت . ج ٢ ص ٤٤ .

(٣) ب . ج ٣ ص ٣٢ ، ت . ج ٢ ص ٤٤ .

قال ٠ من صامَ رمضانَ ايماناً واحتساباً غُفرَ له ما تقدم من ذنبه ٠  
رواه الحمسة ٠

وعن سهل<sup>(١)</sup> ( رضي الله عنه ) عن النبي ( صلى الله عليه وسلم ) قال ٠ ان في الجنة باباً يقال لها الريان<sup>(٢)</sup> يدخل منه الصائمون يوم القيمة لا يدخل معهم أحدٌ غيرُهم ٠ يقال أين الصائمون ؟ فيدخلُون منه فإذا دَخَلَ آخِرُهمْ أَغْلِقَ فلم يَدْخُلْ منه أحدٌ ٠ رواه الشيشان والنسائي ٠

وشهر رمضان ٠ شهر يكثر فيه جود المتمكنين فيطعمون الطعام وينفقون من المال الحلال ٠

ل الحديث ابن عباس<sup>(٣)</sup> ( رضي الله عنهم ) قال كان رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) أَجْوَدَ الناس وكان أَجْوَدَ ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل<sup>(٤)</sup> ( عليه السلام ) وكان جبريل ( عليه السلام ) يلقاه كل ليلة من رمضانَ فيدارسهُ القرآنَ فلرسول الله

(١) ب ٠ ج ٣ ص ٣١ ، ت ٠ ج ٢ ص ٤٤ ٠

(٢) أحد أبواب الجنة الثمانية ٠ وأبواب الجنة الثمانية هي :-  
باب الصلاة ٠ وباب الجهاد ٠ وباب الصدقة ٠ وباب الريان ٠ وباب التوبة ٠ وباب الكاظمين الغيظ ٠ وباب الصابرين ٠ وباب الراضين  
الذاكرين الله ٠

(٣) ب ٠ ج ٣ ص ٣٢ ، ت ٠ ج ٢ ص ٥٧ ٠

( صلى الله عليه وسلم ) أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ ٠ رواه  
الشیخان ٠

شهر يكثُر فيه الخير وتنمو فيه البركة ٠ فالفقراة في ضيافة هذا  
الشهر المبارك يرتعون وبفضل الله ينعمون ٠

شهر توارى لياليه لأهل القرآن وللقائمين الراكعين الساجدين  
يطلبون منه المغفرة والرضا والقربى منه ٠  
فطوبى لمن صامه وأقامه ٠ وهنيئاً لمن حباه الله بالرضا والقبول ٠

#### ٦ - أركان الصوم :-

آ - عند الحنفية ٠ للصوم ركن واحد ٠ هو الامساك عن الأكل  
والشرب والجماع من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس ٠  
مع النية لقوله تعالى [ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ  
لَكُمْ وَكُلُّوا وَأَشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخِيطُ الْأَيْضُ  
مِنَ الْخِيطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيلِ ]  
البقرة الآية ١٨٧ ٠

والمراد بالخيط الأبيض والخيط الأسود ٠ بياض النهار وسوداد  
الليل ٠

ل الحديث ٠ عَدَّي<sup>(١)</sup> بن حاتم ( رضي الله عنه ) قال ٠ لما نزلت

---

(١) ب ٠ ج ٣ ص ٣٥ ، ت ٠ ج ٢ ص ٤٨ ٠

( حتى يتبين لكم الخطيب الأبيض من الخطيب الأسود من الفجر )  
 قلت يا رسول الله اني أجعل ' تحت وسادتي عقالين عقالاً أبيض  
 وعقالاً أسوداً أعرف الليل من النهار .

زاد في رواية : فَجَعَلْتُ 'أَنْظُرْ' فِي الْلَّيْلِ فَلَا يَسْتَبِينُ لِي  
 فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ٠ ان وسادَتَكَ لَعَرَيْضٌ<sup>(١)</sup> ائمَّا هُوَ  
 سُوَادُ الْلَّيْلِ وَبَيْاضُ النَّهَارِ ٠

وَعَنْ عَمْرٍ<sup>(٢)</sup> ( رضي الله عنه ) عَنِ النَّبِيِّ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ )  
 قَالَ إِذَا أَفْبَلَ اللَّيْلُ وَأَدْبَرَ النَّهَارَ وَغَابَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ  
 أَفْطَرَ الصَّائِمُ<sup>(٣)</sup> ٠ رواه الخامسة ٠

ب - وَعَنْ الشَّافِعِيِّ أَرْكَانُ الصَّيَامِ ثَلَاثَةٌ :-

١ - النَّيَّةُ ٠ رَكْنٌ ٠ لِحَدِيثِ بْنِ عَمْرٍ ( رضي الله عنهما ) « إِنَّمَا  
 الْأَعْمَالَ بِالنِّيَّاتِ » ٠

٢ - الامساك ٠ عن المفطرات ٠ الاكل والشرب والجماع ٠

٣ - الصائم ٠ نفسه ٠ الذي يقوى على الصوم ٠

(١) انك كثير النوم ٠

(٢) ت ٠ ج ٢ ص ٤٩ ٠

(٣) فِحْدِيْثُ عَدَى ٠ بَيْنَ أَوَّلِ وَقْتِ الصَّوْمِ وَهُوَ ظَهُورُ بَيْاضِ  
 الْفَجْرِ وَحَدِيثُ عَمْرٍ ٠ بَيْنَ أَوَّلِ وَقْتِ الْإِفْطَارِ وَهُوَ تَمَامُ الْغَرْبَةِ ٠

## ٧ - شروط الصوم :-

للصوم شروط وجوب . وشروط صحة .

شروط الوجوب :

١- الاسلام' . فيجب الصوم على المسلم ولا يجب على الكافر .

والاسلام في الصوم شرط' وجوب وشرط' صحة .

٢- العقل' . يجب الصوم على العاقل ولا يجب الصوم على المجنون حال جنونه . ولا قضاء عليه اذا غلبه الجنون طوال شهر رمضان .

ل الحديث علي (رضي الله عنه) ان النبي (صلى الله عليه وسلم) قال رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون حتى يفيق وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يتحل . رواه أحمد وأبو داود والترمذى .  
و مثليه المحبى عليه . والصاد بصراحته في حكم المجنون لا ينفك عنه .

٣- البلوغ . يجب الصوم على البالغ . ولا يجب على الصبي . الا أنه يؤمر عند بلوغه السابعة من العمر ويضرب على تركه الصوم ان بلغ العاشرة من العمر ان استطاع الصيام .

٤- الصحة . يجب الصوم على صحيح البدن . ولا يجب الصوم على المريض وعليه القضاء بعد الشفاء .

٥- الاقامة . يجب الصوم على المقيم<sup>(١)</sup> ولا يجب الصوم على

(١) غير المسافر .

المسافر وعليه القضاء للأيام التي أفتر فيها  
أما شروط الصحة : فهي :

١ - الطهارة . من الحيض . وال fas . فلا يصح للحائض  
والنفساء أداء الصيام وعليهن القضاء بعد الطهير .  
٢ - النية . شرط صحة فلا يصح الصوم الا بها تميزاً للعبادة  
عن العادة والقدر الكافي منها أن ينوي بقبله الصوم . ويسن  
له أن يتلفظ بها . وتكون النية . من الليل الى ما قبل نصف النهار  
لصوم رمضان . والتذر . والنفل .  
والافضل تبیت النية وتعینها . ولفظنها [ نويت أن أصوم غداً  
من شهر رمضان . أو عن نذر كذا . أو طاعة لوجه الله تعالى ] .

والسحور . دليل النية للصوم ان لم ينو معه عدم الصيام :  
**نَصْفُ الْهَارِدَةِ الْكَبِيرَةِ**  
ووقت النية . من بعد غروب الشمس الى ما قبل الفجر .  
ولا بدّ من النية لكل يوم من رمضان .

والنية . ركن عند الشافعي لا شرط . وتكون النية<sup>(١)</sup> من  
الليل قبل الفجر للصائم . فإذا أصبح الصائم على غير نية من الليل .  
فصومه غير صحيح وذلك في الفرض . كصوم رمضان والكفارة  
والنذر .

---

(١) الأم . ج ٢ ص ٨١ - ص ٨٢ .

أما اذا كان الصوم نفلاً فالنية<sup>(١)</sup> تكفي فيه ولو كانت نهاراً  
قبل الزوال .

#### ٨ - واجبات الصوم :-

الواجب في الصيام كفُ اللسان عن الحرام . كالغيبة .  
والنميمة . والكذب . وعمل الزور . واجب في كل زمان . وتأكد  
هذا الواجب في رمضان .

ل الحديث . أبي هريرة<sup>(٢)</sup> ( رضي الله عنه ) عن النبي ( صلى الله  
عليه وسلم ) قال . من لم يدع<sup>(٣)</sup> قول الزور والعمل به فليس لله  
حاجة من ان يدع طعامه وشرابه<sup>(٤)</sup> . رواه الخمسة الا مسلماً .  
وعنه ( رضي الله عنه ) عن النبي ( صلى الله عليه وسلم ) قال . اذا  
أصبح أحدكم يوماً صائماً فلا يرفث ولا يجهل فان امرؤ<sup>(٥)</sup> شاتمه او  
قاتله فليقل اني صائم . رواه الخمسة .

#### ٩ - المستحبات في الصوم :-

١ - السواك . سنة عند الحنفية . لحديث . عامر بن ربيعة<sup>(٦)</sup>

(١) الام ج ٢ ص ٨١ - ص ٨٢ .

(٢) ب . ج ٣ ص ٣٢ ، ت . ج ٢ ص ٥٦ .

(٣) يترك .

(٤) المراد به عدم قبول صيامه من قبل الباري جل جلاله .

(٥) ب . ج ٣ ص ٣٨ ، ت . ج ٢ ص ٥٧ .

(رضي الله عنه) قال . رأيت النبي (صلى الله عليه وسلم) يستاك  
وهو صائم ما لا أَعْدُ ولا أَحْصُ . رواه أبو داود والبخاري  
والترمذى .

ول الحديث عائشة<sup>(١)</sup> (رضي الله عنها) قالت . السوائل مطهرة  
للفم مرضاة للرب . رواه أحمد والنسائي والترمذى .  
وهو مستحب عند الباقيين .

٢ - السُّحُورُ . مستحب . وهو ما يؤكل سحراً بنية الصوم  
وفيه البركة أي قوة على الصوم وفيه الأجر لانه أكل<sup>"</sup> بنية العبادة  
وليكن السحور ولو بشربة من الماء .

ل الحديث . أنس<sup>(٢)</sup> (رضي الله عنه) عن النبي (صلى الله عليه  
وسلم) قال تَسَحَّرُوا فان في السحور بركة . رواه الخمسة الا  
أبا داود .

ول الحديث . عمر بن العاص<sup>(٣)</sup> (رضي الله عنه) أن رسول الله  
(صلى الله عليه وسلم) قال فصل<sup>'</sup> ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب  
أَكْلَلَةُ السحر . رواه الخمسة الا البخاري .

ول الحديث ابن عباس<sup>(٤)</sup> (رضي الله عنهم) عن النبي (صلى الله

(١) ب . ج ٣ ص ٣٨ ، ت . ج ٢ ص ٥٧ .

(٢) ب . ج ٣ ص ٣٦ ، ت . ج ٢ ص ٥٤ .

(٣) ت . ج ٢ ص ٥٤ .

(٤) ت . ج ٢ ص ٥٤ .

عليه وسلم ) قال استعنوا بطعم السحر على صيام النهار وبالليل على قيام الليل ٠ رواه ابن ماجه والحاكم والطبراني ٠

٣ - تأخير السحور ٠ مستحب ٠ لحديث زيد بن ثابت <sup>(١)</sup> (رضي الله عنه) قال ٠ تَسَحَّرُنَا مع النبي (صلى الله عليه وسلم) ثم قام إلى الصلاة <sup>(٢)</sup> فلت كم كان بين الأذان والسحور قال قدر خمسين آية ٠ رواه الشیخان والترمذی ٠

ول الحديث أبي ذر الغفاری (رضي الله عنه) عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال لا تزال أمتی بخير ما عَجَلُوا الفطور وآخر وا السحور ٠

٤ - تعجيل الفطر ٠ تعجيل الفطر مستحب بعد تحقيق الغروب وقبل الصلاة لحديث سهل بن سعد <sup>(٣)</sup> (رضي الله عنه) عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال ٠ لا يزال الناس بخير ما عَجَلُوا الفطر ٠ رواه الخمسة ٠

ولفظ أبي داود ٠ لا يزال الدين ظاهراً ما عَجَلَ الناس الفطر لأن اليهود والنصارى يؤخرونه <sup>(٤)</sup> ٠

(١) ب ٠ ج ٣ ص ٣٦ ، ت ٠ ج ٢ ص ٥٤ ٠

(٢) صلاة الفجر ٠

(٣) ب ٠ ج ٣ ص ٤٥ ، ت ٠ ج ٢ ص ٥٥ ٠

(٤) يؤخرن الفطر حتى تظهر النجوم ٠

وللترمذني وأحمد . قال الله عز وجل . أَحَبُّ عبادي إِلَيْهِ  
أعجلهم فطراً .

٥ - الجود والكرم . في رمضان مستحب . لحديث ابن عباس<sup>(١)</sup> (رضي الله عندهما) قال . كان النبي (صلى الله عليه وسلم) أجود الناس بالخير وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل و كان جبريل (عليه السلام) يلقاه كل ليلة في رمضان حتى يسلخ<sup>(٢)</sup> يغْرِضُ عليه النبي (صلى الله عليه وسلم) القرآن<sup>(٣)</sup> . وفي رواية . فيدارسه القرآن فإذا لقاه جبريل (عليه السلام) كان أجود بالخير من الريح المرسلة . رواه الشیخان . وعن زيد بن خالد الجهنمي<sup>(٤)</sup> (رضي الله عنه) عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال . من فَطَرَ صائمًا كان له مثل أجوره غير أنه لا ينقص من أجور الصائم شيئاً . رواه الترمذني وأحمد .  
بسند صحيح .

#### ١٠ - مننوبات الصوم :-

١ - قراءة القرآن في رمضان . مندوب .  
ل الحديث ابن عباس<sup>(٤)</sup> (رضي الله عندهما) قال . من حديث له

(١) ب . ج ٣ ص ٣٢ ، ت . ج ٢ ص ٥٧ .

(٢) ينتهي .

(٣) يثبت حفظه في قلبه .

(٤) ت . ج ٢ ص ٥٨ .

« كان جبريلٌ (عليه السلام) يلقاه<sup>(١)</sup> كل ليلة من رمضان حتى يسلخ يَعْرُضُ عليه النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) القرآن . وفي روايةٍ . في درسه القرآن . رواه الشیخان .

٢ - يندب أن يكون الفطر على تمر وماءٍ . لحديثٍ سلمان<sup>(٢)</sup> بن عامر (رضي الله عنه) عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قال اذا أَفْطَرَ أَحَدُكُم فَلْيَفْطُرْ على تمرٍ فانه بركة فمن لم يوجد فَلْيَفْطُرْ على ماء فانه طَهُورٌ . رواه أصحاب السنن .

٣ - الدعاء عند الفطر . مندوب . والمؤثر (كان النبي « صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » يقول . اللهم لك صمت وعلى رزقك أفترت وعليك توكلت وبك آمنت . ذهب الظماء وابتلت العروق وثبت الأجر . يا واسع الفضل اغفر لي . الحمد لله الذي أعايني فصمت ورزقني فأفترت ) .

٤ - الاجتهاد في العبادة في العشر الأواخر من رمضان . مندوب لحديث عائشة<sup>(٣)</sup> (رضي الله عنها) قالت ان النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)


(١) يلقى النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) .

(٢) ت . ج ٢ ص ٥٥ .

(٣) ب . ج ٣ ص ٥٩ ، ت . ج ٢ ص ٧٤ .

عليه وسلم ) كان اذا دخل العشر الاواخر أحْيَ الليلَ وأيقظَ  
أهلهُ وشدَّ المئزرَ ٠ رواه البخاري ومسلم ٠

وعن علي (رضي الله عنه) قال ٠ كان رسول الله (صلى الله  
عليه وسلم) يوقظ أهله في العشر الاواخر ويرفع المئزر ٠ رواه  
الترمذى وصححه ٠



## القسم الثاني

١ - ثبوت شهر رمضان :-

١ - يثبت شهر رمضان برؤية هلاله اذا كانت السماء صافية  
لا غيم فيها ولا غبار فإذا رأي الهلال وجب الصوم نهار تلك الليلة من  
طلوع الفجر إلى غروب الشمس .

ل الحديث ° ابن عمر<sup>(١)</sup> (رضي الله عنهم) عن النبي (صلى  
الله عليه وسلم) قال ° لا تصوموا حتى تروا الهلال<sup>(٢)</sup> ولا  
تفطروا حتى تروه ° فان غم عليكم فاقدروا<sup>(٣)</sup> له ° رواه  
الخمسة °

ولفظ الترمذى ° لا تصوموا قبل رمضان ° صوموا لرؤيته  
وافطروا لرؤيته فان حالت دونه "غيبة"<sup>(٤)</sup> فاكملوا ثلاثة يوما °  
وللبخاري ° عن أبي هريرة<sup>(٥)</sup> (رضي الله عنه) صوموا لرؤيته  
وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فاكملوا عددة شعبان ثلاثة °

(١) ب ° ج ٣ ص ٣٣ ، ت ° ج ٢ ص ٥٠

(٢) هلال رمضان °

(٣) أي كملوه ثلاثة °

(٤) سحابة ولم ير °

(٥) ب ° ج ٣ ص ٣٣

وفي روايةٍ . فان غُمَّ عليكم فَصُومُوا ثلَاثِينَ يوْمًا .

٢ - اكمال شعبان ثلاثين يوماً . ان غُمَّ ال�لال ولم يرَ  
بسبب عِلَّةٍ في السماء . للأحاديث المبينة أعلاه .

وثبوت شهر رمضان . عند الحنفية .

آ - اذا كانت السماء صافية لا علة فيها فلابد من رؤية جماعة  
كثيرة اياته وتقدير الكثرة منوط برأي الامام . قد تكفي شهادة  
شاهدينه .

ويشترط في الشهود عند شهادتهم ذكر لفظة (أشهد) مثلاً  
[ يقول . أشهد أنني رأيت الهلال ذاكراً أوصاف رؤيته ] .

ب - اذا كانت السماء غير صافية لوجود عِلَّةٍ فيها كغيم أو  
ضباب أو غبار وشاهد الهلال رجل مسلم عدل عاقل بالغ أو امرأة  
مسلمة عاقلة . أخذ بشهادتهما ولا يشترط عند شهادتهم ذكر لفظة  
(أشهد) كونه مفرداً .

وعلى من رأى الهلال من من تصح شهادته أن يشهد عند القاضي  
في ليلته .

ل الحديث ابن عمر<sup>(١)</sup> (رضي الله عنهما) قال . ترأي<sup>(٢)</sup> الناس  
الهلال فأخبرت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أنني رأيته

(١) ت . ج ٢ ص ٥٢

(٢) تقاولوا برؤيته .

فَصَامَ وَأَمْرَ النَّاسَ بِصِيَامِهِ ٠ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنَ حِبْرَانَ وَالْحَاكِمِ  
وَصَحَّحَهُ ٠

وَعَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ<sup>(١)</sup> (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ ٠ جَاءَ أَعْرَابِيًّا إِلَى  
النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَقَالَ أَنِي رَأَيْتُ الْهَلَالَ فَقَالَ ٠ أَشَهِدُ  
أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَالَ ٠ نَعَمْ ٠ قَالَ أَشَهِدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ٠  
قَالَ ٠ نَعَمْ ٠ قَالَ يَا بَلَالُ أَذَنْتُ فِي النَّاسِ فَلِيَصُومُوا ٠ رَوَاهُ أَصْحَابَ  
السَّنَنِ وَابْنَ حِبْرَانَ وَالْحَاكِمِ وَالْدَّارِ قَطْنَيِّ وَالْيَهْقِيِّ ٠  
وَعَلَى مَنْ رَأَى الْهَلَالَ وَمَنْ صَدَقَهُ مِنَ النَّاسِ  
الصِّيَامَ ٠

وَعِنْ الشَّافِعِيِّ : إِذَا رَأَى الْهَلَالَ شَاهِدٌ وَاحِدٌ يُشْتَرِطُ فِيهِ أَنْ  
يَكُونَ مُسْلِمًا عَاقِلًا بِالنَّعْمَةِ ذَكَرًا عَدْلًا ٠ وَأَنْ يَأْتِي فِي شَهادَتِهِ  
بِلِفْظِ (أَشَهِدُ ) ٠  
وَيُجْبِ عَلَى مَنْ رَأَى الْهَلَالَ بِعِينِهِ صِيَامَ رَمَضَانَ وَإِنْ لَمْ تُسْمَعْ  
شَهادَتُهُ مِنْ قَبْلِ الْقَاضِيِّ ٠

وَكَذَا يُجْبِ عَلَى كُلِّ مَنْ صَدَقَهُ الصِّيَامَ ٠  
وَإِذَا ثَبَّتَ رُؤْيَا الْهَلَالِ فِي بَلْدِهِ وَجَبَ عَلَى كُلِّ الْمُسْلِمِينَ  
الْعَمَلُ بِهِ ٠

---

(١) ت٠ ج٠ ٢ ص٠ ٥٢ ٠

وعليه الأئمة الثلاثة ٠

لقوله (صلى الله عليه وسلم) ٠ صوموا لرؤيتهم وأفطروا  
لرؤيتهم ٠ رواه الترمذى ٠  
وقال الشافعى ٠ اذا ثبتت رؤية الهلال في بلدٍ وجب على أهل  
البلاد القريبة منها من كل ناحيةٍ أن يصوموا والقرب يحصل باتحاد  
المطالع ٠  
اما اذا اختلفت المطالع فربط كل بلد بمطلعه أخفٌ  
وأحكم ٠

## ٢ - ثبوت شهر شوال :-

١ - يثبت دخول شهر شوال بشهادة رجلين عدلين أو رجلٍ  
وامرأتين برؤية هلال شهر شوال ٠ ان كانت السماء غير صافية  
لوجود علةٍ فيها كغيم أو ضباب أو غبار ٠  
اما اذا كانت السماء صحواً فلابدّ من رؤية جماعةٍ كثيرين  
وتقدير الكثرة يرجع الى رأي القاضي كما أسلفنا ذكره ٠ وهذا  
عند الحنفية ٠ وعند الشافعية ٠ يثبت دخول شهر شوال بشهادة عدلين  
برؤية هلاله سواء كانت السماء صافية أم غير صافية ٠ وتقبل شهادةٍ  
عدلٍ واحدٍ في ثبوت هلال شوال ان غمّ الهلال لعلة في السماء  
ورأه شخص واحد فهو كرمضان من حيث الاتبات ٠  
٢ - اذا غمّ الهلال ولم يُرَ لعلةٍ في السماء وجب اكمال

رمضان ثلاثة أيام

فإذا تم رمضان ثلاثة أيام ولم يبر هلال شوال فإذا كانت السماء صحيحة فلا يحل الفطر في صيحة تلك الليلة (أي في صيحة اليوم الذي يلي تلك الليلة) بل يجب الصوم فيها •  
وإذا كانت السماء غير صافية وجب الإفطار في صيحة تلك الليلة • واعتبر ذلك اليوم من شوال وهذا عند الحنفية وعند الشافعية •  
إذا صام الناس بشهادة عدل وتتم رمضان ثلاثة أيام وجب الإفطار  
سواء كانت السماء صافية أو غير صافية •

### ٣ - الصوم - وأنواعه •

يقسم الصوم إلى ستة أقسام :-

- ١ - صوم الفرض •
- ٢ - صوم الواجب •
- ٣ - صوم السنة •
- ٤ - الصوم المندوب •
- ٥ - صوم النفل •
- ٦ - الصوم المكروه - والمحرام •

#### ١ - صوم الفرض •

آ - صوم رمضان أداء وقضاء • فرض عين على كل مسلم •  
بالغ • عاقل • مقيم • صحيح البدن •

ب - صوم الكفارات • هو الصوم الذي يكفر الصائم به عن الظهار • وعما أفسده من صومه في الفرض (صوم رمضان) وعن كفارات العين •

ح - صوم المنذور • هو الصوم الذي نذره الصائم من أجل أمر إذا سرّ به صام لوجه الله تعالى شكرًا على نعمة ادخال السرور له أو قضاء حاجة كان يتغىها • وهذا عند الآئمة الثلاثة •  
لقوله تعالى [ ولิوفوا نذورهم ولَيَطَوَّفُوا بِالْيَمِينِ ]  
الحج الآية ٢٩ •

و عند الحفيظة • واجب لا فرض •

وصوم المنذور على نوعين :

آ - النذر المعين • وهو الذي يعين زمانه كمن يقول ( نذرت أن أصوم أول يوم من شعبان أو ثاني يوم من محرم ) فبهذا يكون النادر قد عيّنَ يوم صوم نذرته •

فعلى الصائم أن ينوي من الليل فإن لم ينوي حتى أصبح الصبح صحت النية إلى ما قبل الزوال •

ب - النذر المطلق • وهو النذر الذي لم يقيد بزمان ولا يصح للصائم صومه إلا بنية من الليل •

## ٢- صوم الواجب •

هو صوم قضاء ما أفسده من نفل • فمن صام نفلًا تقرباً لله

تعالى ثم أفطر عمداً وجب عليه القضاء ٠ وهذا عند الحنفية ٠ وعند المذاهب الثلاثة فمسنون ٠

### ٣- صوم السنة ٠

هو صوم يومي التاسع والعشر من شهر محرم الحرام (أي صوم عاشوراء قبلها تاسوعاء) ٠ وهذا عند الحنفية ٠ فالرسول<sup>(١)</sup> (صلى الله عليه وسلم) قبل أن يفرض عليه صوم رمضان كان يصوم يوم عاشوراء لما لهذا اليوم من حرمة ومكانة عند أهل الكتاب ٠

أما صيام الرسول له فكان تقرباً لله وطاعة ٠

وعند هجرته (صلى الله عليه وسلم) إلى المدينة كان وصوله إليها يوم عاشوراء اليوم الذي كانت اليهود تصومه ٠ فسأل (صلى الله عليه وسلم) عن صومهم له أجابه أهل المدينة انه يوم تقدسه اليهود وتصومه ٠ فقال (صلى الله عليه وسلم) أنا أولى منهم بصومه فصامه وأمر الناس بصيامه ٠

للحديث ابن عباس<sup>(٢)</sup> (رضي الله عنهما) قال ان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قَدِمَ المدينة يوم عاشوراء فإذا اليهود صيام فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ما هذا قالوا هذا يوم أغرق الله تعالى فيه فرعون وأَنْجَى فيه موسى فقال (صلى الله عليه

(١) هنا البحث مأخوذ من السيرة الحلبية ص ١٧٦ - ١٧٧

(٢) ب ٠ ج ٣ ص ٥٤ ، ت ٠ ج ٢ ص ٨٢ ٠

وسلم ) أنا أولى بموسى فصامه رسول الله ( صلى الله عليه وسلم )  
وأمر بصيامه ٠ رواه البخاري ومسلم ٠

وعن عائشة<sup>(١)</sup> ( رضي الله عنها ) قالت ٠ كان يوم عاشوراء  
يوماً تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله ( صلى الله عليه  
وسلم ) يصومه ٠ فلما قدمَ المدينة صامه وأمر الناس بصيامه فلما  
فُرِضَ رمضان ٠ قال ٠ من شاء صامه ومن شاء تركه ٠ رواه  
البخاري ٠

ويوم عاشوراء هذا ٠ يوم "أنجى الله فيه موسى من الغرق  
 وأنجى الله خاتم رسليه من كيد مشركي قريش بهجرته الى المدينة  
المُورة يوم وصوله لها ٠

ويوم عاشوراء ٠ هو اليوم العاشر من شهر محرم الحرام  
اليوم الذي اختلفت فيه الروايات ٠

فالرواية الاولى ٠ انه سُميَّ هذا اليوم يوم عاشوراء لأن عشرة  
من الأنبياء أكرمهم الله تعالى فيه عشرة كرامات ٠

(١) تاب الله فيه على آدم ٠

(٢) استوت فيه سفينه نوح على الجودي فصامه نوح ومن معه  
شكراً لله ٠

(٣) رفع الله فيه ادريس ٠

(٤) نصر الله فيه موسى على فرعون وأنجاه من الغرق ٠

---

(١) ب٠ ج٣ ص٥٤ ، ت٠ ج٢ ص٨٢ ٠

(٥) أَنْجَى اللَّهُ فِيهِ إِبْرَاهِيمَ مِنَ النَّارِ وَمِنْ كَيدِ قَوْمِهِ  
الأشرار \*

(٦) فِيهِ أُخْرِجَ يُوسُفَ مِنَ السَّجْنِ \*

(٧) رَدَ اللَّهُ فِيهِ يُوسُفَ عَلَى وَالَّذِي يَعْقُوبُ \*

(٨) أُخْرِجَ فِيهِ يُونُسَ مِنْ بَطْنِ الْحَوْتِ \*

(٩) وَتَابَ اللَّهُ فِيهِ عَلَى دَاؤِدَ \*

(١٠) عُوْفَيْ فِيهِ أَيُوبُ \*

الرواية الثانية : - لـ حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) قال \*  
قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إن الله افترض علىبني  
اسرائيل صوم يوم في السنة وهو يوم عاشوراء وهو اليوم العاشر من  
المحرم \* فصوموه ووسعوا على أهليكم فيه فإنه من وساع على أهله  
من ماله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته فصوموه فإنه اليوم  
الذي تاب الله فيه على آدم \*

وانه اليوم الذي أنزل الله فيه التوراة على موسى \*

وفيه فدى الله اسماعيل (عليه السلام) من الذبح \*

وهو اليوم الذي رد الله فيه على يعقوب بصرا \*

وهو اليوم الذي رد الله فيه على سليمان ملكه \*

وهو اليوم الذي غفر الله لمحمد (صلى الله عليه وسلم) ذنبه  
ما تقدم وما تأخر \*

وأول يوم خلق من الدنيا يوم عاشوراء \*

وأول مطر نزل من السماء يوم عاشوراء .  
وأول رحمة نزلت من السماء يوم عاشوراء .  
فمن صام عاشوراء فكأنما صام الدهر كُلَّهُ وهو صوم الانبياء  
Hadith Hassan ورجاله ثقة .

فالرسول ( صلى الله عليه وسلم ) لما أمر بصيامه قال له بعض  
 أصحابه انه يوم تعظمهم اليهود . أنصومه كما تصومه اليهود . فقال  
( صلى الله عليه وسلم ) اذا كان العام المقبل صمنا اليوم التاسع .

ل الحديث ابن عباس ( رضي الله عنهم ) قال ان رسول الله ( صلى  
الله عليه وسلم ) حين صام يوم عاشوراء وأمر بصيامه قال له بعض  
الصحابية يا رسول الله انه يوم تعظمهم اليهود فقال رسول الله ( صلى الله  
عليه وسلم ) اذا كان العام المقبل صمنا اليوم التاسع قبله مخالفة  
لليهود .

وفي رواية . لئن عشت الى قابل لأصومنَ التاسع . ولهذا  
كُرْهَ كراهة تنزيه صيام يوم عاشوراء منفرداً .

والمسنون . صوم يوم التاسع والعشر من شهر محرم الحرام .

مخالفة لليهود الذين يصومون هذا اليوم تعظيمًا لما له من قدسيّة  
عندهم . أما صوم عاشوراء وتأسوعاء . فعند الأئمّة الباقين . مندوب

لا مسنون .

#### ٤- الصوم المنوب .

- آ - صوم عاشوراء وتسوعاء عند الأئمة الثلاثة ( الشافعى وأحمد ومالك ) . وعند الحنفية . صيامه سنة .
- ب - صوم ثلاثة أيام من كل شهر وتسمى أيام البيض وهي ( الثالث عشر . والرابع عشر . والخامس عشر ) من كل شهر سميت بهذا الاسم لتكامل ضوء القمر وشدة بياضه .
- ل الحديث . أبي ذر الغفارى ( رضي الله عنه ) قال . أمرنا رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) أن نصوم من الشهر ثلاثة أيام البيض . ثلاثة عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة وقال هن كصوم الدهر . رواه النسائي وصححه ابن حبان .
- ج - وصوم يومي الاثنين والخميس . من كل اسبوع مندوب لحديث . أسامة بن زيد<sup>(١)</sup> ( رضي الله عنهما ) الذي كان يصوم يوم الاثنين ويوم الخميس فقال له مولاه لم تصوم يوم الاثنين والخميس وأنت شيخ " كبير فقال . ان النبي ( صلى الله عليه وسلم ) كان يصومهما . وسئل عن ذلك فقال . ان أعمال العباد تُعرض يوم الاثنين ويوم الخميس فأحب ان يعرص عملي وأنا صائم" . رواه أصحاب السنن بسنده صحيح .
- د - وصوم ست من شوال . لحديث أبي أبي أيوب الانصاري

• (١) ت . ج ٢ ص ٨٩ .

( رضي الله عنه ) عن النبي ( صلى الله عليه وسلم ) قال من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال فكأنما صام الدهر ٠ رواه الخمسة إلا البخاري ٠

ويستحب أن تكون متفرقة عند الحفيفية في كل أسبوع يومان ٠  
هـ - وصوم تسع ذي الحجة ٠ لغير الحاج ٠ مندوب ٠  
ل الحديث ٠ أبي قتادة<sup>(١)</sup> ( رضي الله عنه ) عن النبي ( صلى الله عليه وسلم ) قال صيام يوم عرفة أثني أحتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده ٠ رواه الخمسة إلا البخاري ٠

وصومه للحجاج مكروره ٠ عند الحفيفية والمالكيه ٠

ل الحديث<sup>(٢)</sup> ابن عباس ( رضي الله عنهم ) ان النبي ( صلى الله عليه وسلم ) افترى عرفة وأرسل اليه أم الفضل<sup>(٣)</sup> بلن فشرب ٠ رواه الأربعه ٠

ووجه الكراهة في صوم يوم عرفة للحجاج ٠ كونه مسافراً وليس من البر الصيام في السفر ٠ وكذا صوم يوم الترويه مكروره وهو اليوم الثامن من ذي الحجة ٠

وعند الشافعي ٠ يكره صيامه للحجاج المسافر أما اذا كان من أهل

(١) ت ٠ ج ٢ ص ٨٧ ٠

(٢) ب ٠ ج ٣ ص ٥٢ ، ت ٠ ج ٢ ص ٨٧ ، ٨٨ ٠

(٣) زوجة عمه العباس ٠

مكة وصامه ثم ذهب الى عرفة ليلاً من يومه فيجوز له الصوم •  
 و - وصوم يوم وافطار يوم • مندوب • وهو صيام داود  
 (عليه السلام) وهو أحب الصيام الى الله • لحديث • عبدالله بن  
 عمر<sup>(١)</sup> (رضي الله عنهما) قال • قال رسول الله (صلى الله عليه  
 وسلم) أحب الصيام الى الله صيام داود • وأحب الصلاة الى الله صلاة  
 داود كان ينام<sup>(٢)</sup> نصفه ويقوم ثلثه وينام سُدُسَه • وكان يُفطِّر  
 يوماً ويصوم يوماً • رواه أبو داود وأصحاب السنن •

#### ٥- صوم النفل •

صوم ما سوى ذلك مما لم يثبت كراهيته •  
 لحديث • أبي سعيد الخدري<sup>(٣)</sup> (رضي الله عنه) عن النبي  
 (صلى الله عليه وسلم) قال من صام يوماً في سبيل الله باعد الله وجهه  
 عن النار سبعين خريفاً<sup>(٤)</sup> رواه الشيشخان •

#### ٦- صوم المحرم - والمكروره •

عند الحنفية • يكره تحريمها  
 آ - صوم يومي العيددين (أول يوم عيد الفطر • وأول يوم

(١) ب . ج ٣ ص ٥٠ ، ت . ج ٢ ص ٩٠ •

(٢) الليل •

(٣) ت . ج ٢ ص ٨٠ •

(٤) عاماً •

عيد الأضحى أي يوم النحر ) ٠

وحكمة التحريم فيهما أنهما أيام أكل وشرب وفرح عقب صوم رمضان في أول يوم عيد الفطر ٠ ومن الأضحية في يوم النحر ٠ وأنهما أيام فرح وسرور بتمام صوم رمضان في عيد الفطر ٠ وبادأء فريضة الحج في يوم النحر ٠ ففي صومهما اعراض عن ضيافة الله ومخالفة الامر ٠

ل الحديث أبي هريرة<sup>(١)</sup> (رضي الله عنه) قال ٠ نهى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن صيام يوم الأضحى ويوم الفطر ٠ رواه الخامسة ٠

ب - صوم أيام التشريق ٠ مكروه تحريماً وهي أيام مني أي أيام الاقامة (بني وهن ثانٍ وثالث ورابع أيام عيد الأضحى) وسميت بأيام التشريق لأنها تشرق فيها لحوم الصحافيا (أي تنشر في الشمس لتقطد)<sup>(٢)</sup> وقد نهى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن صومها ٠

ل الحديث نبيشة الهدّلي<sup>(٣)</sup> (رضي الله عنه) عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال أيام التشريق أيام أكل وشرب وذِكْر الله تعالى ٠ رواه أحمد ومسلم ٠

(١) ب ٠ ج ٣ ص ٥٣ ، ت ٠ ج ٢ ص ٧٨ ٠

(٢) القديد ٠ اللحم المجفف أو اليابس في الشمس ٠

(٣) ت ٠ ج ٣ ص ٧٨ ٠

وعن عقبة بن عامر<sup>(١)</sup> (رضي الله عنه) عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال يوم عرفة<sup>(٢)</sup> ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام وهي أيام أكل وشرب رواه أصحاب السنن .  
 وعن الشافعي . صوم خمسة أيام من السنة . يوم الفطر ويوم النحر وثلاثة أيام التشريق حرام صومها ولا يصح .  
 وقال الحنابلة . حرام صومها . لأنها أيام أكل وشرب وفرح .  
 وسروor ولنھي الرسول (صلى الله عليه وسلم) عن صيامها .  
 وقال المالكية . يحرم صوم يومي العيدين ويومين بعد العيد<sup>(٣)</sup> .  
 وأما اليوم الرابع من عيد الأضحى فصومه مكروره تحريراً .  
 ج - صيام يوم الشك<sup>(٤)</sup> - عند الحنفية . صيام يوم الشك مكروره تحريراً اذا نوى الصائم صيامه جازماً انه من رمضان .  
 ويكره تزريها . اذا صامه متراجداً بين الفرض والواجب بأن

(١) ت . ج ٢ ص ٧٨ .

(٢) صوم يوم عرفة مكروره من كان في الحج .

(٣) الأضحى .

(٤) يوم الشك . عند الحنفية . هو آخر يوم من شعبان احتمل ان يكون من رمضان . ففي يوم التاسع والعشرين بعد الغروب ان غم ال�لال ولم ير اما لغيم أو لعلة في السماء فالیوم الذي يليه يكون يوم الشك الذي استوى فيه طرف العلم والجهل وبه أكمال عدة شعبان ثلاثون يوماً .  
 وعن الشافعي . يوم الثلاثاء من شعبان اذا تحدث الناس بالرؤيه ولم تثبت عند القاضي .

يقول الصائم ( نويت صوم غدِّي فرضاً ان كان من رمضان والا فعن واجب ( كقضاء صوم نفل أفسده ) ٠  
أو متربداً بين الفرض والنفل ٠ بـأن يقول ( نويت صوم غدِّي فرضاً ان كان من رمضان وتطوعاً ان كان من شعبان ) ٠  
واذا ثبت أن يوم الشك من رمضان أجزاء صيامه ولو كان مكروها تحريراً ٠

وعند الشافعي ٠ صيام يوم الشك حرام ٠  
ل الحديث ٠ عمار بن ياسر<sup>(١)</sup> ( رضي الله عنهما ) قال من صام اليوم الذي يُشكُّ فيه الناس فقد عصى أبا القاسم ( صلى الله عليه وسلم ) رواه أصحاب السنن ٠  
ولفظ البخاري<sup>(١)</sup> ( من صام يوم الشك فقد عصى أبا القاسم ) ٠  
واذا أصبح المرء يوم الشك مفطراً ثم تبين انه من رمضان أمسك باقي يومه وعليه قضاءه بعد رمضان على الفور ٠  
وعند الحنفية ٠ يكره تنزيهها ٠

- 
- ١ - صوم عاشوراء منفرداً عن التاسع أو الحادي عشر ٠  
( أي عن اليوم الذي قبله أو اليوم الذي بعده ) لعدم التشبيه بصوم اليهود كما أسلفنا ذكره ٠
  - ٢ - يكره تنزيهها ٠ صيام المرأة نفلاً ٠ بدون اذن زوجها ٠
- 

(١) ت ٠ ج ٢ ص ٧٩ ، ب ٠ ج ٣ ص ٣٣ ٠

ان كان محتاجاً اليها .

ل الحديث ° أبي هريرة ( رضي الله عنه ) أن النبي ( صلى الله عليه وسلم ) قال لا تَصُمُ المرأة يوماً واحداً وزوجها شاهد<sup>(١)</sup> إلا باذنه الا رمضان<sup>(٢)</sup> رواه أحمد والبخاري ومسلم °  
وان لم يكن محتاجاً اليها ° لصومه أو لمرضه فلا كراهة هناك من صومها °

٣ - ويكره تزفيهاً صوم يوم النيز و يوم المهرجان ° لكونهما يومين يحفل بهما غير المسلمين ° فالكراهة هنا لمخالفتهما ° وان وافق ذلك عادته في الصوم فلا كراهة من صومه °

٤ - ويكره تزفيهاً ° صوم أيام الدهر ° لأنه يضعف البدن و يُحطّ من قوى الإنسان ° والله يقول « ولا تُلْقُوا بِأَيْدِيْكُمْ إِلَى التَّهْلِكَةِ » ° البقرة الآية ١٩٥ °

وبقوله<sup>(٣)</sup> ( صلى الله عليه وسلم ) لا صام من صام الدهر °  
رواه أحمد والبخاري ومسلم °  
وفي رواية لا صام من صام الأبد مرتين °

(١) حاضر °

(٢) فصيام شهر رمضان فرض على كل مسلم وبهذا فلا طاعة لخلوق في معصية الخالق °

(٣) ب ° ج ٣ ص ٥٠ ، ت ° ج ٢ ص ٩٠ - ٩١ °

وأفضل الصيام صوم داود (عليه السلام) . وهو صوم يوم  
وافطار يوم وهو أحب الصيام إلى الله .  
٥ - صوم الوصال مكروه تزكيها . وهو موصلة الامساك  
ليلاً ونهاراً .

ل الحديث . أبي هريرة (رضي الله عنه) قال نهى النبي (صلى الله عليه وسلم) عن الوصال فقالوا . انك تواصل يا رسول الله .  
قال . وأيُّكم مثلي اني أَبِيتُ يُطْعِمُنِي ربي ويَسْقِنِي .  
رواه البخاري . ج ٣ ص ٤٦ .

وفي <sup>(١)</sup> رواية . ايَّاكُمْ والوصل مرتين قيل انك تواصل  
قال اني أَبِيتُ عند ربِّي يُطْعِمُنِي ويَسْقِنِي فَأَكْلِفُوا <sup>(٢)</sup> من  
العمل ما تطيقون رواة الاربعة .

ول الحديث أبي سعيد الخدري <sup>(٣)</sup> (رضي الله عنه) أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال . لا تواصلوا فَأَيُّكُمْ أراد أن يواصل فليواصل  
حتى السحر رواه البخاري .

فمثل هذا الصوم لا يطيقه الانسان وقد خَصَّ الله نبيه (صلى الله عليه وسلم) بالقوة والعزيمة فواصل صومه أحياناً .  
وعند الشافعية . صوم الوصال مكروه كراهة تحريم .

(١) ب . ج ٣ ص ٤٧ .

(٢) ما يكلفكم من العمل الذي تسيطرون عليه .

(٣) ب . ج ٣ ص ٤٦ - ٤٧ .

للأحاديث المذكورة أعلاه ٠

٦ - ويكره تزكيها ٠ صوم المسافر ٠ اذا اجهده الصوم ومثله  
المريض ٠

٧ - ويكره تزكيها ٠ افراد يوم الجمعة بالصيام ٠ وافراد صيام  
يوم السبت ومثله صيام يوم الاحد ٠

ل الحديث ٠ أبي هريرة<sup>(١)</sup> (رضي الله عنه) عن النبي (صلى  
الله عليه وسلم) قال لا يَصُمْ أَحَدُكُمْ يوم الجمعة الا أن يصوم  
قبله أو يصوم بعده ٠ رواه الخمسة ٠

ولفظ مسلم « ولا تخروا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا  
تخروا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام الا أن يكون في صوم يصومه  
أحدكم ٠

وعن عامر الاشعري (رضي الله عنه) قال سمعت رسول الله  
(صلى الله عليه وسلم) يقول « ان يوم الجمعة عيدكم فلا تصوموه ٠  
الا أن تصوموا قبله أو بعده » رواه البزار بسنده حسن ٠  
وبخصوص الكراهة في افراد صيام يوم السبت ٠

ل الحديث<sup>(٢)</sup> ٠ عبدالله بن بُسرٍ عن أخيه (رضي الله عنهما)  
عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال (لا تصوموا يوم السبت الا فيما

(١) ب ٠ ج ٣ ص ٥٢ ، ت ٠ ج ٢ ص ٨٠ ٠

(٢) ت ٠ ج ٢ ص ٨٠ ٠

افترض عليكم وان لم يوجد أحدكم الا لحاء<sup>(١)</sup> عنية أو عود  
 شجرة فليمضغه<sup>(٢)</sup> . رواه أصحاب السنن والحاكم وصححه .  
 والشافعي . كرامة صوم المريض . والمسافر . والحامل .  
 والمريض . والشيخ الكبير اذا خافوا مشقة الصوم .  
 كما كرامة . صوم يوم الجمعة مفرداً او يوم السبت لوحده  
 ان لم يوجد له سبب . ويكره عنده صوم الدهر الذي به يضعف  
 الجسم وتتحطط القوه .

#### ٤ - ما لا يبطل الصوم :-

١ - الأكل أو الشرب ناسياً لا يبطل الصوم وعلى الصائم أن  
 يواصل صومه ولا قضاء عليه ولا كفاره لأنه ممسك حكماً .  
 لحديث . أبي هريرة<sup>(٣)</sup> (رضي الله عنه) عن النبي (صلى  
 الله عليه وسلم ) قال من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتيم

(١) قشرة عنية .

(٢) وهذا مبالغة في النهي عن افراده بالصوم وكما يكره افراده  
 يكره افراد يوم احد بالصوم للتشبه بالنصارى . لحديث « لا تصوموا  
 يوم السبت الا فيما افترض عليكم . لأن اليهود تعظم يوم السبت  
 والنصارى تعظم يوم احد ولا يكره جمعهما بصوم لعدم الافراد .  
 وكراهة افراد يوم الجمعة . وما بعده بالصوم اذا كان يتطوعا . أما  
 صومه قضاة او نذرآ فلا كراهة هناك .

(٣) ب . ج ٣ ص ٣٨ ، ت . ج ٢ ص ٦٣ .

صومه فاما اطعنه الله وسقاه رواه الخمسة  
ولفظ الترمذاني من أكل أو شرب ناسياً فلا يفطر فاما هو  
رزق رزقه الله وهذا عند الاخفاف

٢ - الجماع ناسياً لا يبطل الصوم فان تذكر نزع من  
فوده فان مكث بعده فسد صومه فان حرّك نفسه ولم ينزع ثم  
أولج<sup>(١)</sup> لزمه الكفاره

ومن جامع قبل طلوع الفجر ثم طلع عليه الفجر فان نزع فورا  
لم يبطل صومه وان بقي كان عليه القضاء والكافاره

٣ - اذا أصبح الصائم جنباً ولو استمر يوماً بالجنابة  
ل الحديث أم سلامة (رضي الله عنها) قالت كان النبي  
(صلى الله عليه وسلم) يُصبح جنباً من جماع لا من حلم  
ثم لا يفطر ولا يقضى رواه الخمسة

فالجنابة لا تبطل الصوم من جماع من بعد غروب الشمس  
والى قبل طلوع الفجر ومن نام نهاراً واحتلم في نومه وبقي على  
جنابته بعد يقظته حتى أفطر فصيامه صحيح ولا قضاء عليه ولا  
كافارة وهذا عند الحنفية

**الدَّرِيَةُ الْأَنْبَاءُ**  
و عند الشافعية : من أصبح جنباً من جماع ولم يغسل وقام

(١) أدخل

## ~~صحيحاً ولا فرقاً ولأنكِ بحيلته~~

فسيامه باطل وعليه المخناء والكافرة . وذلك لأن حكم من يهي جنباً عن جماعٍ . حكم من جامع نهاداً .

ل الحديث عائشة ( رضي الله عنها ) أن رجلاً قال لرسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) وهي تسمع اني أصبح جنباً وأنا أريد الصيام فقال رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) وأنا أصبح جنباً وأنا أريد الصيام فأغسل ثم أصوم ذلك اليوم فقال الرجل انك لست مثلك قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فغضب رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) وقال والله اني لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتني - الأرجح ~~بص~~ ٤٣ -

٤ - اذا أنزل الصائم بنظره الى فرج امرأة لم يبطل صومه وكذلك اذا فكرَ وان أداه النظر والتفكير حتى أُنزل فلا يبطل صومه لانه لم يوجد منه صورة الجماع ولا معناه وهو الانزال عن مباشرة . وهذا عند الحنفية والمساحقة . « أي الفعل بين امرأتين » بلا انزال منها لا يفسد الصوم واذا أُنزلتا فَسَدَ وعليهما القضاء دون الكفاره . لما فيه فعل الجماع غير كامل .

٥ - المباشرة<sup>(١)</sup> والقبلة<sup>(٢)</sup> . لا يبطلان الصوم للشيخ الكبير المسن لأنه يقدر على ضبط نفسه . بخلاف الشاب فكره عليه

(١) اللمس باليد والمعانقة ونحوهما مما يثير الشهوة .

المباشرة والقبلة ٠ لعدم تمكّنه من ضبط نفسه فإذا عانق الشاب أمرأته  
أو قبلّها بطل صومه ٠

ل الحديث ٠ أبي هريرة<sup>(١)</sup> (رضي الله عنه) ان رجلاً سأله النبي  
(صلى الله عليه وسلم) عن المباشرة للصائم فرَّخَصَ له وأتاه  
آخر فسأله فنهاه' فإذا الذي رَّخَصَ له شيخ" والذي نهاه' شاب ٠  
رواه أبو داود والبيهقي وصححه ٠

فمن أنزل قبلة أو لمس فعليه القضاء دون الكفاره ٠ لوجود  
المنافي وهو معنى الجماع ، وهو الانزال عن شهوة المباشرة ٠ ٠ وأما  
الكافارة فتقتصر إلى كمال الجناب لأنها عقوبة ٠  
ولو قبلت الصائمة زوجها فأنزلت أفترطت وعليها القضاء دون  
الكافارة ٠

وعند الحنفية ٠ اذا أمن الشاب على نفسه من القبلة وال المباشرة  
فلا كراهة منها ٠ والأحوط ترکهما خشية الوقوع بما يفسد  
صومه ٠

وعند الأئمه الثلاثة ٠ المباشرة مكرروهه وان أمن الوقوع في  
المُحرَّم ٠ وان عَلِمَ الوقوع فيه حرُّمتْ المباشرة ٠  
٦ - اذا نوى الصائم الفطر لم يَفْطِرْ فصيامه صحيح  
لعدم وقوع الفعل وهو الافطار ٠ وهذا عند الحنفية ٠

---

(١) ت ٢٠ ج ٦٥ ٠

- وَعِنْ الشَّافِعِيَّةِ ٠ يُفْطِرُ لِأَنَّ النِّيَّةَ رَكْنٌ فِي الصَّوْمِ<sup>(١)</sup> ٠
- ٧ - إِذَا دَخَلَ فِي حَلْقِ الصَّائِمِ دُخَانًا بِلَا صُنْعَهُ<sup>(٢)</sup> لِعدْمِ قُدرَتِهِ عَلَى الامْتِنَاعِ عَنْهُ وَمُثْلُهُ دُخُولُ الْعَبَارِ وَلَوْ كَانَ غَبَرْ دَقِيقًا ٠
- ٨ - الْادَّهَانُ وَشَمَ الرَّوَاحِ لَا يُبَطِّلُ الصَّوْمَ لِعدْمِ وُجُودِ نَهْيٍ عَنِ اسْتِعْمَالِهِمَا ٠
- ٩ - الْأَكْتِحَالُ وَالْقَطْرَةُ وَنَحْوُهُمَا وَلَوْ وَجَدَ طَعْمَهُمَا فِي الْحَلْقِ لَا يُبَطِّلُ الصَّوْمَ ٠
- لِحَدِيثِ أَنَسٍ<sup>(٣)</sup> (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ ٠ قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) اشْتَكَتْ عَيْنَايَ أَفَأَكْتِحَلُ وَأَنَا صَائمٌ قَالَ نَعَمْ رِوَاةُ التَّرمذِيِّ ٠
- وَأَكْتِحَلَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فِي رَمَضَانَ وَهُوَ صَائمٌ رِوَاةُ ابْنِ ماجِهٖ ٠ لِأَنَّ الْعَيْنَ لَيْسَ بِمُنْفَذٍ طَبِيعِيٍّ إِلَى الْجَوْفِ ٠
- ١٠ - الْفُسْلُ لِلتَّبَرُّدِ مِنَ الْحَرَّ وَالْمَطْشَنُ لَا يُبَطِّلُ الصَّوْمَ ٠
- لِحَدِيثِ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بِالْعَرَجِ<sup>(٤)</sup> يَصْبِبُ

(١) الأَمَّ ٠ ج ٢ ص ٨١ ٠

(٢) بَدْوُن سَبَبٍ مِنْهُ ٠

(٣) ت ٠ ج ٢ ص ٦٧ ٠

(٤) قَرِيَّةٌ قَرِيبَةٌ مِنَ الْمَدِينَةِ ٠

على رأسه الماءَ وهو صائم من الحرَّ أو العطش رواه أبو داود  
والنسائي وأحمدَ .

١١ - الاحتجامَ • لمن لا تضعفه الحجامة لا يبطل الصومُ  
ل الحديثَ • ابن عباس (رضي الله عنهما) ان النبيَ (صلى الله  
عليه وسلم) احتجمَ وهو محرمٌ واحتجمَ وهو صائمٌ رواه الخمسة  
الا مسلماً .

وفي روايةٍ • لا يفتر من قاء ولا من احتلامَ ولا من  
احتجمَّ • ويكره الاحتجام لمن كان ضعيفَ البنيةِ • ومثل الحجامة  
الفصدَ<sup>(١)</sup> .

١٢ - اذا ذرَعَ<sup>(٢)</sup> الصائمَ القيءَ ولو ملأ فاه فلا يبطل  
صومه \*

ل الحديثَ • أبي هريرة<sup>(٣)</sup> (رضي الله عنه) عن النبيَ (صلى الله  
عليه وسلم) قال من ذرعه القيءُ وهو صائمٌ" فليس عليه القضاء وان  
استقاء<sup>(٤)</sup> عمداً فيلقيضي<sup>(٥)</sup> رواه أَحْمَدُ وأَبُو دَاوُدُ وَالْتَّرْمِذِيُّ وَابْن

(١) أخذ النشر .

(٢) سبق وغلب .

(٣) ت . ج ٢ ص ٦٤ .

(٤) تعمد القيء .

(٥) اذا كان القيء ملأ الفم . وان كان أقل من ملاه الفم فلا  
قضاء عليه .

ماجه وابن حبان والدارقطني والحاكم وصححه .

١٣ - اذا اكل الصائم ما بقي بين اسنانه من فضلة الطعام وكان اقل من قدر الحمصة . فصيامه صحيح ولا قضاء عليه . لعدم الاحتراز منه . وان كانت الفضلة قدر الحمصة . فأكلها وجب عليه القضاء ولا كفارة عليه . لأن هذا القدر من الطعام يتذوق به الصائم وبهذا وجب عليه القضاء .

١٤ - اذا ابتلع الصائم ريقه المتجمد في فمه او ابتلع البلى البالقى في فمه<sup>(١)</sup> بعد المضمضة فلا يفسد صومه . والأحوط أن يمسق ريقه بعد المضمضة قبل بَلْعَمِه<sup>(٢)</sup> . والبالغة في المضمضة للصائم مكرهه ومثلها الاستئناق .

ل الحديث . لقيط بن صبرة<sup>(٢)</sup> (رضي الله عنه) قال قلت يا رسول الله أخبرني عن الوضوء قال اسبغ الوضوء وخلل بين الاصبع وبالغ في الاستئناق الا ان تكون صائماً . رواه أصحاب السنن .

المراد بالبالغة في الاستئناق . أي والغرغرة في المضمضة .

١٥ - الحقنة<sup>(٣)</sup> مطلقاً . لا تُفْسِدُ الصوم سواء أكانت تحت

(١) فمه .

(٢) ت . ج ٢ ص ٦٦ .

(٣) الأبرة (التطعيم بالأبرة) .

الجلد أم في الدم لأن كل ما يصل الجوف بواسطتها فهو ليس عن طريقه المعتمد

والحقنة الشرجية • اذا أدخل دواء أو ماء بواسطتها الى جوف الصائم بطل صومه وعليه القضاء دون الكفاره •

١٦ - السواك • في جميع النهار • لا يبطل الصوم ولا يُفطِّر الصائم وهو سنة عند الحنفية • مستحب عند الباقين •

ولا فرق في ذلك بين أن يكون السواك يابساً أو مبلولاً بالماء لحديث • عامر بن ربيعة (رضي الله عنه) قال رأيت النبي (صلى الله عليه وسلم) يستاك وهو صائم ما لا أَعْدُ ولا أَحْصِي • رواه أبو داود والبخاري والترمذى •

## ٥ - مكروهات الصوم :-

هناك مكروهات للصائم عليه اجتنابها ألا وهي :-

١ - القبلة وال المباشرة • فالقبلة مكرهه للشاب ان كانت فاحشة

بأن مضمض<sup>(١)</sup> الشاب شفة زوجته •

أو غير فاحشة بأن قبَّلَها قبلة اعتيادية •

كما يكره عليه المباشرة الفاحشة بلن يضم فرجه على فرجها

بدون حائل • ان لم يؤمن على نفسه من الانزال أو الجماع •

وان أَمِنَ على نفسه فلا يكره له • وهذا عند الحنفية •

(١) مص.

وعند الأئمة الباقين ٠ القبلة والبادرة مكرروهه ان أمن على  
نفسه ٠ وحرام ان لم يأمن ٠

٢ - المبالغة في المضمضة والاستنشاق ٠ مكرروهه خشية بـعـ  
ما يـقـيـ في فـمـهـ منـ الـبـلـلـ بـعـدـ الـمـضـمـضـةـ كـيـ لاـ يـفـسـدـ صـومـهـ باـتـلاـعـهـ  
الـمـاءـ ٠

٣ - الاحتجام للضعف ٠ مكرروه ان ضـرـ بـدـنـهـ وـمـثـلـهـ الفـصـدـ ٠  
وانـ لـمـ يـضـعـفـهـ فـلـاـ يـكـرـهـ لـهـ ٠

٤ - ذوق شيء لم يتحلل<sup>(١)</sup> منه ما يصل الى جوفه ٠ مكرروه  
ويجوز للمرأة لـعـذـرـهـاـ بـأـنـ تـذـوقـ الطـعـامـ لـعـرـفـةـ حـمـوضـهـ أوـ  
ملـوـحـتـهـ اـذـاـ كـانـ زـوـجـهـاـ خـشـنـ الطـبـعـ وـمـثـلـهـ الطـاهـيـ ٠ـ كـمـاـ يـكـرـهـ مضـعـ  
شيـءـ بـلـاـ عـذـرـ ٠

٥ - مضـعـ العـلـكـ (ـالـسـمـىـ بـعـلـكـ الـمـاءـ)ـ الـذـيـ لـاـ يـصـلـ مـنـهـ  
شيـءـ إـلـىـ الـجـوـفـ مـكـرـرـهـ مـضـعـهـ ٠ـ  
اماـ عـلـكـ الـافـرنـجيـ ٠ـ فـيـطـلـ صـومـ الصـائـمـ وـعـلـيـهـ القـضـاءـ  
والـكـفـارـةـ لـأـنـهـ حـلـوـ الـذـاقـ وـيـتـلـذـذـ بـهـ ٠

## ٦ - مـبـطـلـاتـ الصـومـ معـ القـضـاءـ منـ غـيرـ كـفـارـةـ :-

١ - اذا أـكـلـ الصـائـمـ اوـ شـرـبـ اوـ تـنـاـولـ دـوـاءـ لـعـذـرـ شـرـعيـ  
كمـرضـ اوـ سـفـرـ اوـ فـطـرـ وـعـلـيـهـ القـضـاءـ بـعـدـ الشـفـاءـ وـالـاقـامـةـ ٠

(١) لـابـدـ مـنـهـ ٠

لقوله تعالى [ فمن كان منكم مريضاً أو على سفرٍ فعدة من أيام آخر ] البقرة الآية ١٨٥

والفطر للمسافر<sup>(١)</sup> والمريض رخصة .

ل الحديث . حمزة الاسمي<sup>(٢)</sup> . انه قال يا رسول الله أجد بي قوة على الصيام في السفر فهل علي جناح قال . هي رخصة من الله فمن أخذ بها فَحَسَنَ ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه .  
رواوه مسلم .

فالصيام لمن قوي عليه أفضل . والفطر أفضل لمن لا يقوى على الصوم وهذا رأي الحنفي والشافعي ( رحمهما الله ) .  
والحائض والنفساء . يفطران وعليهما القضاء بعد الطهر .

ل الحديث . معاذة<sup>(٣)</sup> ( رضي الله عنها ) قالت سألت عائشة ( رضي الله عنها ) فقلت ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة ؟ فقالت أحروريه أنت ؟ قلت لست بحروريه ولكنني أسأله . قالت . كان يصيّبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة<sup>(٤)</sup> . رواهما الخمسة .

(١) السفر المبيح للفطر هو السفر الذي تقصى الصلاة بسببه .

(٢) ت . ج ٢ ص ٦٨ .

(٣) ت . ج ٢ ص ٧١ .

(٤) فلو أمرت المرأة بقضاء الصلاة لشق عليها لكثرتها بخلاف الصوم فانه في العام مرة فلا يشق قضاوه .

« حرورية . نسبة الى حروراء قرية قرب الكوفة » .  
 ومثل الحائض النساء فعليها قضاء عدد الايام التي افترطت فيها  
 وعلى الحائض والنساء الصوم بعد زوال العذر وبعد الطهارة منها .  
 ومن أكل أو شرب مكرهاً أو خطأً معمول عن اهمال كمن  
 يتمضمض فوصل الماء الى جوفه افترط عليه القضاء فقط .  
 لحديث . لقبيط بن صَبْرَةَ قال ( صلى الله عليه وسلم ) .  
 وبالغ في الاستشاق الا أن تكون صائماً . رواه أصحاب السنن بسنده  
صحيح

٢ - اذا أكل الصائم ثماراً قبل نضجها افترط عليه القضاء  
 دون الكفاره لأن النفس لا تقبلها ولن تأتي بشهوة البطن .  
 ٣ - اذا داوى الصائم جراحةً في بطنه<sup>(١)</sup> او في رأسه<sup>(١)</sup>  
 فوصل الدواء الى جوفه او دماغه . بطل صومه وعليه القضاء دون  
 الكفاره .  
بعده

٤ - يقضى الصائم شهوة الفرج غير كاملة كمن جامع ~~لوجاته~~  
فهذا ~~لوجاته~~ جماعه بالانف  
 ومن أثني بعثت بالكفت . وما شابه ذلك افترط عليه القضاء  
 دون الكفاره .

---

(١) الجراحة في البطن تعرف بالجائفة . والجراحة في الرأس  
 تعرف بالأمة .

والمساحقة . مع الانزال تفطر الصائم وعليهما القضاء دون الكفارة لأنه جماع غير كامل . حيث الجماع الكامل لا يتم الا من قبل الذكر والانثى .

٥ - اذا دخل فم الصائم مَطْرٌ أو ثلج ولم يبتلعه بصنعه<sup>(١)</sup> ذهب الى فمه من غير تعمد أُفطر وعليه القضاء فقط .

٦ - اذا دخل ماءً أو دواً في جوفه بواسطة الحقنة الشرجية من الدبر أو الانف بطل صومه . وعليه القضاء ولا كفارة عليه .  
٧ - اذا أُفطر مُكْرَهًا أو جامع مكرهاً من قبل زوجته فسد صومه وعليه القضاء دون الكفارة .

ولو أكرهت الزوجة على الجماع من قبل زوجها وهي غير راغبة فسد صومها وعليها القضاء فقط . ولو طاوعته بعد الایلاج لان المطاوعة حصلت بعد البطلان - بطلان الصوم )

٨ - اذا أُفطرت المرأة خوفاً على نفسها من أن تمرض من الخدمة عليها القضاء عن الأيام التي أُفطرت فيها ولا كفارة عليها حكمها كحكم المريض .

٩ - اذا أُفطر الصائم عمداً بشبهة شرعية بأن أكل عمداً بعد أن أكل ناسياً . أو جامع عمداً بعد أن جامع ناسياً أو أكل عمداً بعد أن جامع ناسياً . في كل هذه الأحوال فسد صوم الصائم وعليه

(١) من تلقاء نفسه .

القضاء دون الكفارة .

١٠ - اذا لم ينو الصائم الصوم ليلاً ثم نوى نهاراً فانه اذا أفتر  
فسد صومه ولا تجب عليه الكفارة . لشبيهة عدم صيامه . وهذا عند  
الشافعي . لأن صحة الصوم عنده (أي الامام الشافعي) أن ينوي  
الصائم الصوم من الليل وذلك في الفرض . (صوم رمضان .  
والكافارات . والنذور) .

١١ - والمسافر اذا أفتر بعد سفره وهو غير مقيم عليه القضاء  
لله أيام التي أفتر عنها ولا كفارة عليه .

٢١ - اذا نوى الصائم الصوم ليلاً ولم ينقض نيته ثم أصبح  
مسافراً ونوى الاقامة بعد ذلك ثم أكل . لزمه القضاء ولا كفارة  
عليه وان حرم عليه الأكل في هذه الحالة .

١٣ - اذا أكل أو شرب أو جامع شاكاً في طلوع الفجر وكان  
الفجر طالعاً فسد صومه وعليه القضاء ولا كفارة عليه . لوجود الشبيهة  
عندك .

ملحوظة :-

آ - يجب الامساك بقية اليوم على من فسد صومه وعليه  
القضاء فقط .

ب - يجب على العائض والنساء أن يمسكن بقية اليوم ان  
طهرتا بعد طلوع الفجر من حيضهما ونفاسهما وعليهن القضاء فقط .

## ٧ - مبطلات الصوم مع وجوب القضاء والكفارة :-

١ - الأكل أو الشرب الذي به تنتهي شهوة البطن متعمداً  
نهاراً غير مضطري أو تناول ما يتداوى به ٠

٢ - قضاء شهوة الفرج كاملة (الجماع) متعمداً غير مكره  
ولا مضطري من أحد السبيلين<sup>(١)</sup> للأدمي الحي فعلى الفاعل والمفعول  
به (الرجل والمرأة) القضاء مع الكفاره بمجرد التقاء الختائين وان  
لم ينزل ما داما قد تعمداً الجماع مختارين في نهار رمضان ناوين  
الصيام ٠ وهذا ما ذهب اليه جمهور المسلمين ٠

وان مكنت المرأة صغيراً من نفسها فعلها الكفاره بالاتفاق ٠  
وان أكثربت<sup>(٢)</sup> المرأة من الرجل فعل الرجل الكفاره دونها ٠  
(أي ولا عليها كفاره) وهذا عند الحنفية ٠

وعند الشافعية<sup>(٣)</sup> انه لا كفاره على المرأة مطلقاً لا في حالة  
الاختيار ولا في حالة الاجبار أو الاكراه ٠ وعليها القضاء فقط ٠  
لانه حق مال مختص بالجماع فاختص به الرجل دون المرأة ٠

ل الحديث ٠ أبي هريرة<sup>(٤)</sup> (رضي الله عنه) قال جاء رجل

(١) القبل والدبر ٠

(٢) الأم ٠ ج ٢ ص ٨٥ ٠

(٣) ب ٠ ج ٣ ص ٤٠ ، ت ٠ ج ٢ ص ٦٢ ٠

(٤) الأعرابي وهو مسلمة بن صخر أو سليمان بن صخر ٠

الى النبي (صلى الله عليه وسلم) فقال هَلْ كُنْتُ يا رسول الله ٠  
 قال ٠ وما أَهْلَكَكَ ؟ قال وقعت<sup>(١)</sup> على امرأتي في رمضان ٠  
 قال هل تَجِدُ ما تَعْتِقُ رقبة قال لا ٠ قال فهل تستطيع أن تصوم  
 شهرين متتابعين قال لا ٠ قل فهل تَجِدُ ما تُطْعِمُ ستين مسكيناً  
 قال لا ٠ قال ثم جَلَسَ فَأَتَيَ النَّبِيَّ (صلى الله عليه وسلم)  
 بِعِرَاقٍ<sup>(٢)</sup> فيه تمرٌ فقال تَصَدَّقْ بهذا فقال الرَّجُلُ ٠ أَعْلَى  
 أَفْقَرَ مِنِّي يا رسول الله ٠ فوالله ما بين لابتها<sup>(٣)</sup> أَهْلُ بَيْتٍ  
 أَحْوَاجَ إِلَيْهِ مِنِّي فضحك النبي (صلى الله عليه وسلم) حتى بدت  
 آنِيابُهُ ثم قال ٠ اذهب فاطعْمِهِ أَهْلَكَ<sup>(٤)</sup> رواه الحمسة ٠  
 فمن هذا الحديث الشافعيَّة خصت الكفارة بالرجل دون  
 الزوجة ٠

وسئل الإمام أحمد عَمَّنْ أتى أهله في رمضان أعلىها كفارة ؟  
 قال ما سمعت أَنَّ على امرأة كفارة ٠ رواه أبو داود ٠

(١) جامعتها ٠

(٢) ويسمى قفَّةً ٠ ومكتلاً يسع خمسة عشر صاعاً ٠ والصاع أربعة أسداد ٠

(٣) يقصد بها المدينة المنورة ٠

(٤) لعسر حاله ٠

وجاء في المُعْنَى ٠ أن النبي ( صلى الله عليه وسلم ) « أمر الواطئ في رمضان أن يعتق رقبة » ولم يأمر المرأة بشيء مع علمه بوجود ذلك منها ٠

٣ - أكل الملح القليل لا الكبير يفطر الصائم لما فيه قبول النفس إليه والتلذذ به وعليه القضاء والكفارة ٠

٤ - اذا ابتلع الصائم ٠ بزاق ٠ زوجته فسد صومه وعليه القضاء والكفارة لتلذذه به ٠

٥ - الأكل أو الشرب عمداً بعد غيبة اغتابها بما يكرهُ أخوه المسلم أو حجامة فسد صومه وعليه القضاء والكفارة لعدم وجود شبهة شرعية في هذه الحالة ٠ فالغيبة رغم انها ٠ والحجامة لن تفطرا الصائم ٠

٦ - الأكل أو الشرب بعد القبلة الفاحشة أو المباشرة الفاحشة من غير انزال يفسد الصوم وعليه القضاء والكفارة لعدم وجود شبهة شرعية ( فالقبلة وال المباشرة من غير انزال لا يفسدان الصوم كما سبق بيانه ) ٠

٧ - تجب الكفارة على من طاوعت زوجها على الجماع وان كانت مكرهة قبل المطاوعة لحصول جنائية افساد الصوم لا المواقفة بتحقيق من جانبها بالتمكن من الفعل ٠ وهذا عند الحنفية ٠  
و عند الشافعية ٠ عليها القضاء دون الكفاره ٠

٨ - شرب الدخان (السكاره) وتناول الأفيون يفسدان الصوم  
وعليه القضاء والكفاره لأن الشهوة إليها ظاهرة .

### ٩ - كفارة الصيام :-

١ - عتق رقبة مؤمنة . عند الشافعي .  
و عند الحنفية . عتق رقبة وإن لم تكن مؤمنة وذلك في  
الصوم . على أن تكون سالمة من العيوب . كالعور والعمى .  
والمرج . والبكم . والمرض . والصم .  
فإن لم يوجد لها المعتق

٢ - فصيام شهرين متتابعين ليس فيهما يوم عيد ولا أيام  
التشريق ولا بد من تتابع هذين الشهرين بحيث لو أفسد يوماً في  
أثنائها ولو بعذر شرعي كسفر أو مرض وجب عليه استئنافها  
لأنقطاع التابع الواجب فيها .

ولا يحسب يوم القضاء من الكفاره .

فإن لم يستطع الذي عليه كفارة الصوم لمرض أو كبر .  
٣ - فعليه اطعام ستين مسكيناً<sup>(١)</sup> أو فقيراً<sup>(٢)</sup> غداء وعشاء

---

(١) المعدم الذي لا شيء عنده من المال . وهذا عند الاحناف .  
و عند الشافعية بالعكس .

(٢) المحتاج الذي ليس له ما يكفيه من المال . وهذا عند  
الاحناف . و عند الشافعية بالعكس .

مُشَبِّعين ولا يشترط اجتماعهم ولو أطعم فقيراً ستين يوماً  
أَجْزَاهُ ◦

#### ٩ - قضاء رمضان :-

يجب قضاء رمضان وجوباً موسعاً بلا تقييد بوقت فلا يأتى  
بتأخيره الى أن يدخل رمضان الثاني ◦

ويستحب على من وجب عليه القضاء أن يبادر في صوم قضائه  
لبراءة ذمته وأن يتبعه اذا شرَعَ فيه حتى يكمل قضاءه ◦ فاذا  
آخر القضاء أو فرقَه جاز ذلك وخالف المستحب الا انه يجب  
عليه القضاء فوراً اذا بقي على رمضان الثاني بقدر ما عليه من أيام  
رمضان الأول فيتعين القضاء فوراً في هذه الحالة ◦

وإذا حلَّ رمضان الثاني ولم يقض الصائم قضاءه عن أيام  
فطره في رمضان الأول وجبت عليه الفدية مع القضاء ◦ ان كان  
متمكاناً وذلك بعد صومه رمضان الثاني وتكرر عنه الفدية بتكرر  
الاعوام ◦

وان لم يكن متمكاناً فلا فدية عليه وهذا عند الشافعي ◦

أما عند الحنابلة والمالكية ◦ فلا تكرر الفدية بتكرار الاعوام ◦

و عند الحنفية ◦ لا فدية على من آخر قضاء رمضان حتى

دخل رمضان الثاني لأي سبب كان ◦

١٠ - الذين رخص لهم الفطر وعليهم الفدية :- هم :

١ - الشيخ الكبير ( المُسِنُ ) والمرأة العجوز .  
والفدية لهؤلاء . الطعام كل يوم مسكيناً أو فقيراً ولا فضاء  
عليهم . لما روى عن ابن عباس<sup>(١)</sup> ( رضي الله عنهما ) قال .  
قوله تعالى [ وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين<sup>(٢)</sup> ]  
الفدية " رخصة " للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة وهما  
لا يطيقان الصوم أن يفطروا ويطعموا مكان كل يوم مسكيناً  
والجبلى والمرضع ، اذا خافتَا افطرتا وقضتا . رواه أبو داود  
والبخاري .

٢ - المريض الذي لا يرجى شفاؤه . له أن يفطر وعليه  
الفدية كما جاء أعلاه .  
أما المرضع والجبلى اذا خافتَا على نفسها أو ولدهما  
افطرتا وقضتا ولا فدية عليهم .

---

(١) ب . ج ٢ ص ٧٠ .

(٢) نزلت بحق الطاعنين بالسن وهو يطيقان الصوم بمشرقة .  
البقرة الآية ١٨٤ .

## القسم الثالث

### ١ - قيام رمضان « بصلة التراويف »

قام رمضان سنة مؤكدة بصلة التراويف جماعةٌ • وصلة  
الجماعة فيها سنة كفاية لو قام بها البعض سقطت عن الباقي من أهل  
الحي .

ل الحديث . أبي هريرة<sup>(١)</sup> (رضي الله عنه) قال كان النبي (صلى  
الله عليه وسلم) يُرَغِّبُ في قيام رمضان من غير أن يأمرهم فيه  
بعزيزيةٍ • فيقول من قام رمضانَ ايماناً واحتساباً غُفرَ له ما تَقدَّمَ  
من ذنبه . فتوفي رسول الله (صلى الله عليه وسلم) والأمر على  
ذلك . ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر وصدرأ<sup>(٢)</sup> من  
خلافة عمر . رواه الخمسة .

وصلة التراويف تصلى على انفراد وجماعةٌ بعد اتمام صلاة  
الشاء وقبل صلاة الوتر .

ل الحديث . أبي ذر الغفارى (رضي الله عنه) قال صُنْنا مع  
النبي (صلى الله عليه وسلم) رمضان فلم يَقُمْ بنا شيئاً من الشهور

(١) ب . ج ٣ ص ٥٥ ، ت . ج ٢ ص ٥٨ .

(٢) الأيام الأولى من خلافة عمر ثم أمرهم بصلة الجماعة .

حتى بَقِيَ سَبْعَ (١) فقام بنا حتى ذهب ثُلُثُ الليل (٢) فلما كانت  
 السادسة (٣) لم يقم بنا فلما كانت الخامسة (٤) قام بنا حتى ذهب  
 شطر (٥) الليل . فقلت يا رسول الله لو نَفَّلْتَنَا (٦) قيام هذه الليلة  
 فقال . ان الرَّجُلَ اذا صلى مع الامام حتى ينصرف حُسْبَ لَه  
 قيام الليلة قال . فلما كانت الرابعة (٧) لم يقم بنا فلما كانت الثالثة (٨)  
 جَمَعَ أَهْلَهُ ونِسَاءَهُ والناس قام بنا حتى خشينا أن يفوتنا  
 الفلاح . قلت وما الفلاح ؟ قال السُّحُورُ ثم لم يَقُمْ بنا بقيه  
 الشهر . رواه أصحاب السنن بسنده صحيح .

فمن هذا الحديث دَلَّ أَنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لم  
 يُصلِّي التراويح جماعةً في شهر رمضان بل صلاةًها منفرداً إلا في  
 بعض الليالي المذكورة في الحديث كي لا تفرض على أمته فيعجزون  
 عن أدائها .

---

(١) سبع ليالي

(٢) وهذه الليلة هي ليلة الثالث والعشرين من رمضان

(٣) ليلة الرابع والعشرين من رمضان

(٤) الخامسة والعشرون من رمضان

(٥) نصف الليل

(٦) أحيايتها هذه الليلة بصلاة النافلة

(٧) الليلة السادسة والعشرون من رمضان

(٨) ليلة السابعة والعشرون من رمضان

وصلاتها من بعده أبو بكر (رضي الله عنه) جماعةٌ وصلاتها  
منفرداً

أما في عهد الخليفة عمر (رضي الله عنه) ففي صدر خلافته  
صلاتها كما صلاتها الرسول (صلى الله عليه وسلم) وكما صلاتها  
من بعده أبو بكر (رضي الله عنه) ثم أمر الناس أن يصلوها جماعةً  
ليجمع الناس بصلاتها وراء امام واحد وسبب ذلك كما روى

عن عبد الرحمن بن عبد القادر ر<sup>(١)</sup> (رضي الله عنه) قال:  
خرجت مع عمرَ بن الخطاب ليلةً في رمضانَ إلى المسجدِ فإذا  
الناسُ أوزاع<sup>(٢)</sup> متفرقونَ يُصلّى الرجلُ لنفسه ويُصلّى  
فيصلّى بصلاته الرهط<sup>(٣)</sup> فقال عمرُ (رضي الله عنه) أني أرى  
لو جَمَعْتُ هؤلاء على قارئٍ<sup>(٤)</sup> واحدٍ لكان أَفْضَلَ ثُمَّ عَزَّ مَا  
فِي جمّعهم على أبي بن كعب<sup>(٥)</sup> ثُمَّ خَرَجْتُ معه ليلةً أخرى  
والناسُ يُصلّون بصلاته قارئهم قال عمرُ نِعمَ البدعة<sup>(٦)</sup> هذه

(١) ب٠ ج٣ ص٥٥ ، ت٠ ج٢ ص٦٠

(٢) جماعاتٌ

(٣) الرهط . ما دون العشرة من الرجال وهو من الثلاثة إلى  
العشرة من الرجال .

(٤) امام واحد .

(٥) لأنَّه كان أَقْرَأَ الناسَ ومن حفظة القرآن في زمان النبي (صلى  
الله عليه وسلم) .

(٦) لعدم صلاتها جماعة طول شهر رمضان من قبل الرسول  
(صلى الله عليه وسلم) الا بعضها .

والتي ينامون عنها أَفْضَلُ من التي يقومون بِرِيْدٍ آخر الليل وَكَانَ  
الناسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ رواه البخاري

### عدد ركعات صلاة التراويح :-

صَلَّى الرَّسُولُ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) صلاة التراويح بشمان  
ركعات عدا الوتر وَصَلَّى النَّاسُ بصلاته فيها وَسَنَ لَهُم التراويح  
والجماعات فيها

لـ الحديث . أَبِي سَلَّمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (١) (رضي الله عنه)  
أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ (رضي الله عنها) كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ  
(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فِي رَمَضَانَ (٢) فَقَالَتْ . مَا كَانَ يَزِيدُ فِي  
رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى احْدِي عَشَرَةَ رَكْعَةً يُصْلِي أَرْبَعاً فَلَا  
تَسْلُ عن حسنها وَطُولُهَا نَمَ يَصْلِي أَرْبَعاً فَلَا تَسْلُ عن حسنها  
وَطُولُهَا نَمَ يَصْلِي ثَلَاثَةً فَقَلَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَأْتِمُ قَبْلَ أَنْ تَوَتَّ .  
قَالَ يَا عَائِشَةَ إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي رواه الخامسة .  
فَالرَّسُولُ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) كَانَ يُصْلِي أَرْبَعاً فِي غَايَةِ  
الْحَسَنِ مِنَ الْاِتْقَانِ وَالتَّطْوِيلِ وَالْخَشُوعِ ثُمَّ يَتَبَعَّهَا بِأَرْبَعَ أَخْرَى  
مِثْلَهَا . ثُمَّ يَنَامُ نَوْمَةً خَفِيفَةً ثُمَّ يَقُومُ فَيُصْلِي الْوَتَرَ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ  
بِتَسْلِيمَةٍ وَاحِدَةٍ

(١) ب . ج ٣ ص ٥٦ ، ت . ج ٢ ص ٦١ .

(٢) أي ما عدد ركعاتها .

ولا ينافي أنه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) صَلَّى قَيْمَ رَمَضَانَ أَكْثَرَ  
مَا شَاهَدَتْهُ عَائِشَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) وَلَمْ تَرَهُ ٠

وَفِي عَهْدِ الْخَلِيلِيَّةِ عَمْرُ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) صَلَّى النَّاسَ التَّرَاوِيْحَ  
بِعَشْرِينَ رَكْعَةً وَبَعْدَهَا الْوَتَرُ بِثَلَاثِ رَكَعَاتٍ فَكَانَ مِجْمُوعُ مَا يَصْلُونَهَا  
مَعَ الْوَتَرِ (ثَلَاثَةٌ وَعَشْرِينَ رَكْعَةً) ٠

كَمَا رَوَى الْإِمَامُ مَالِكُ عَنْ يَزِيدِ بْنِ رُومَانَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)  
قَالَ كَانَ النَّاسُ يَقْوِمُونَ فِي زَمْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ (رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ) فِي رَمَضَانَ بِثَلَاثِ وَعَشْرِينَ رَكْعَةً ٠

وَعَنِ السَّائبِ بْنِ يَزِيدِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ كَانُوا يَقْوِمُونَ  
عَلَى عَهْدِ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) فِي شَهْرِ رَمَضَانَ بِعَشْرِينَ رَكْعَةً عَدَا  
الْوَتَرِ ٠

إِذْ لَا حَرْجٌ عَلَيْهِمْ فِي الْزِيَادَةِ بِالصَّلَاةِ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ  
(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لَأَنَّهَا صَلَاةٌ لِلَّيْلِ لَا حَدَّ لَهَا ٠

فَدَارُوا عَلَيْهَا فَصَارَ اجْمَاعًا مِنَ الصَّحَابَةِ وَفَعْلًا حَسَنًا عِنْدَهُمْ  
وَعِنْهُ تَعَالَى ٠

لِحَدِيثِ ابْنِ مُسْعُودٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ) قَالَ مَا رَأَهُ الْمُؤْمِنُونَ حَسَنًا فَهُوَ عَنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ" وَمَا رَأَهُ

المسلمين قيحاً فهو عند الله قيح<sup>(١)</sup> . رواه الامام مالك .  
 وصلاة التراويح . تصلى ركعتين ركعتين . والسلام  
 واجب بعد كل ركعتين .  
وهذا عند الشافعي . وعند غيره السلام مندوب بعد كل  
 ركعتين .  
 وبعد صلاة كل أربع ركعات يجلس المصلي قدر ترويحة .  
 والترويحة . استراحة قدر صلاة أربع ركعات . فأهل مكة  
 كانوا يطوفون حول البيت فيها .  
 أما الذين ليسوا من أهل مكة وليسوا في مكة فيذكرون الله  
 بالتسبيح والتهليل بدلاً عن الطواف .  
 وصلاة التراويح جماعة في المسجد أفضل من صلاتها منفرداً  
 وفي البيت . وذلك لصلاتها مع النبي (صلى الله عليه وسلم) ولتعيين  
 عمر للائمة فيها وهذا عند أمير المؤمنين علي بن أبي طالب .  
 وأبن مسعود . وأبي بن كعب وتميم الداري وغيرهم وعليه جمهور  
 الشافعية وأبو حنيفة .

---

(١) المراد بالمؤمنين خواصهم . وهم أهل العلم والكتاب  
 والسنّة والفقه . والصحابة من أهل ذلك ومما رأوه حسنة  
 التراويح عشرين ركعة فصار شرعاً عند الله وال المسلمين .

وعند مالك وبعض الشافعية وأبي يوسف صلاتها في البيت  
أفضل .

ل الحديث . خير صلاة المرأة في بيته الا الصلاة المكتوبة .

## ٢- ليلة القدر :-(١)

ليلة من ليالي الاسلام الخوالد التي يحتفي بها المسلمين لينالوا  
ثواب الطاعة في قيامها .

ل الحديث . أبي هريرة<sup>(٢)</sup> (رضي الله عنه) عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال من قام ليلة القدر ايماناً واحتساباً غُفرَ له ما تقدم من ذنبه . رواه الحمسة .  
فمن قام ليلة القدر بنية صالححة غُفرَ له ما تقدم من ذنبه . وزاد أَحمد والنسائي وما تأخر .

وقيام ليلة القدر يحصل بصلوة العشائين<sup>(٣)</sup> والفجر جماعة . لما جاء في فضل صلاة الجمعة<sup>(٤)</sup> . من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كُلَّهُ .

الا ان أَكْمَلَ الْقِيَامَ يَحْصُلُ بَاحْيَاءِ اللَّيْلِ كُلَّهُ أَوْ مَعْظَمِهِ

(١) ليلة الشرق والسمو . ليلة ذات شأن عظيم .

(٢) ب . ج ٣ ص ٥٦ ، ت . ج ٢ ص ٧٣ .

(٣) صلاة المغرب والعشاء .

بالصلة وقراءة القرآن والذكر ونحوهما من أنواع الطاعات . وابها باقية الى يوم الدين تتكرر وتتجدد . وهي مختصة بشهر رمضان .

وليلة القدر . ليلة عظمها الله وكرّمها وشرّفها على باقي ليالي السنة فأنزل فيها القرآن بأمره تعالى الى ملائكته الكرام فقلوه من اللوح المحفوظ جملة واحدة الى بيت العزّة في سماء الدنيا . لقوله تعالى [ في صحفٍ مكرمةٍ مرفوعةٍ مُطَهَّرَةٍ ] بأيدي سفرةٍ كرامٍ بربه [ سورة عبس الآيات ١٣ ، ١٤ ، ١٥ ، ١٦ ] ثم نزل بعد ذلك على النبي ( صلى الله عليه وسلم ) مفرقًا حسب الواقع في ثلاثة وعشرين سنة .

وليلة القدر . هي ليلة الشرف والشأن العظيم وهي ليلة البر والخير والسلام والبركة . وهي الليلة التي أنزل الله فيها القرآن العجزة الخالدة على خاتم رسالته . في قوله تعالى [ أنا انزلناه<sup>(١)</sup> ] في ليلة القدر . وما أدرك ما ليلة القدر . ليلة القدر خير من ألف شهر . تنزل الملائكة والروح فيها باذن ربهم من كل أمر سلام هي حتى مطلع الفجر [ سورة القدر ] .  
وقوله تعالى [ حَمَ . والكتاب المبين ] أنا انزلناه في ليلة مباركة أنا كنا منذرين [ سورة الدخان ] .

---

(١) أي القرآن الكريم .

ليلة ٠ جعل الله التواب لمن أحياها وأقامها خيراً من العمل في  
الف شهر خاليةً منها ٠

لهذا كان الرسول (صلى الله عليه وسلم) يتحرى ليلة القدر  
ليقومها وأمر الناس بالتماسها وتحريها في الوتر من العشر الأواخر  
من رمضان ٠

فقد روى عن أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) أن جبريل  
(عليه السلام) قال للنبي (صلى الله عليه وسلم) لما اعتكف العشر  
الأواسط ٠ ان الذي تطلب أمامك ٠ ي يريد ليلة القدر ٠  
ل الحديث ٠ عائشة<sup>(١)</sup> (رضي الله عنها) ان رسول الله (صلى  
الله عليه وسلم) قال تحرّروا ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر  
من رمضان ٠ رواه النسخان والترمذى ٠

وعن ابن عباس<sup>(٢)</sup> (رضي الله عنهم) عن النبي (صلى الله  
عليه وسلم) قال ٠ التمسوها في العشر الأواخر من رمضان ليلة القدر  
في تاسعه تبقى في سابعه تبقى في خامسة تبقى ٠ رواه الثلاثة ٠  
وعن عائشة<sup>(٣)</sup> (رضي الله عنها) قالت كان النبي (صلى الله  
عليه وسلم) اذا دخل العشر شدَّ مئْزَرَه<sup>(٤)</sup> وأحيا ليله

(١) ب ٠ ج ٣ ص ٥٧ ، ت ٠ ج ٢ ص ٧٥ ٠

(٢) ب ٠ ج ٣ ص ٥٨ ، ت ٠ ج ٢ ص ٧٥ ٠

(٣) ب ٠ ج ٣ ص ٥٩ ، ت ٠ ج ٢ ص ٧٤ ٠

(٤) اجتهد ٠

وأيقطن أهله ٠ رواه الخمسة ٠  
ولفظ الترمذى ٠ كان يجتهد في العشر الأوائل ما لا يجتهد  
في غيرها ٠

وعنها<sup>(١)</sup> (رضي الله عنها) قالت ٠ كان النبي (صلى الله عليه وسلم) يُجاوِر<sup>(٢)</sup> في العشر الأوائل من رمضان ويقول تَحَرَّ وَأَلِيلَةُ القدر في العشر الأوائل من رمضان ٠ رواه الشيخان والتزمذى ٠

ومن حديث لأبي سعيد الخدري<sup>(٣)</sup> (رضي الله عنه) قال قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) اني أُورِيتُها<sup>(٤)</sup> ليلة وتر وأني أَسْجُدُ صاحتها في طين وماء فأصبحَ في ليلة احدى وعشرين لصلاة الصبح فمطرت السماء فوكف<sup>(٥)</sup> المسجد فَابْصَرَتُ الطين والماء فخرج حين فرغ من صلاة الصبح وجئنيه ورونته<sup>(٦)</sup> آنه فيها الطين والماء واذا هي ليلة احدى وعشرين من العشر الاواخر ٠ رواه الخمسة الا الترمذى ٠

(والبخاري أحد الرواية الخمس لهذا الحديث) ٠

(١) ب ٠ ج ٣ ص ٥٨ ، ت ٠ ج ٢ ص ٧٤ ٠

(٢) يعتكف في المسجد ٠

(٣) ب ٠ ج ٣ ص ٥٩ ، ت ٠ ج ٢ ص ٧٥ ٠

(٤) يعني ليلة القدر ٠

(٥) خر سقف المسجد ٠

(٦) أربعة أنفه ٠

وفي رواية . أربت' ليلة القدر ثم أنسنتها وأراني صبحها  
أسجدَ في ماء وطين قال فمطر نا ليلة ثلات وعشرين .  
وقال ( صلى الله عليه وسلم ) وانني رأيتها في النوم في ليلة  
وترِ وأنا نصلِي صبحها ونسجدُ في ماء المطر .  
فظهرت هذه العلامة في ليلة احدى وعشرين .  
وقال ( صلى الله عليه وسلم ) مرة أخرى . أعلمتُ بليلة  
القدر ثم أنسنتها وأراني صبحها أسجد في ماء وطين ونزل المطر  
ليلة ثلات وعشرين .

وقال ( صلى الله عليه وسلم ) خير لكم تسجدوا<sup>(١)</sup> في العشر  
الاواخر كلها ولكن تحرّهَا في الاوتار فانها أرجى الليلالي<sup>(٢)</sup> .  
فمن هذه الأحاديث ظهر ان ليلة القدر في العشر الاواخر من  
رمضان وأنها تتقل فيها . سنة تكون في ليلة وسنة أخرى تكون في  
ليلة أخرى وهكذا . وأرجى العشر الاواخر أوتارها .  
وقد اختلف العلماء في أن ليلة القدر علامات تظهر لمن  
وُفِقَتْ له .

ولقد جاء فيما اختاره الطبرى . أن ليس لها شيء من العلامات  
وانه لا يلزم فيها رؤية شيء أو سماعه .

---

(١) ليلة القدر .

(٢) أكثر الليلالي أملاً .

أما العلامة التي حدَثَ عنها رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) من حديث أبي سعيد الخدري (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) انه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) رأى في منامه أنه يسجد في ماء وطين لا يَدْعُ ذلك على ان ليلة القدر تكون دائِنًا ليلة احدى وعشرين من رمضان وإنما كان ذلك علامه على ليلة القدر في تلك السنة لا غير ٠

### ليلة القدر في السابعة والعشرين من رمضان ٠

الشهور ان ليلة القدر في السابعة والعشرين من رمضان ٠  
 لحديث ٠ أَبِي بْنِ كَعْبٍ<sup>(١)</sup> (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ ٠ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّهَا فِي رَمَضَانَ وَأَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ وَأَنَّهَا لِيَلَةٌ سِبْعَ وَعَشْرَيْنَ نَهْرًا حَدَفَ لَا يَسْتَنِي أَنَّهَا لِيَلَةٌ سِبْعَ وَعَشْرَيْنَ ٠  
 فَقَلَتْ بِأَيِّ شَيْءٍ تَقُولُ ذَلِكَ يَا أَبَا الْمُنْذِرِ ٠ قَالَ بِالْحَالَةِ أَوْ بِالْآيَةِ الَّتِي أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أَنَّهَا تَطَلُّعُ يَوْمَئِذٍ لَا شَعَاعَ لَهَا ٠  
 وَلِفَظِ أَبِي دَاودَ قُلْتُ ٠ مَا الْآيَةُ؟ قَالَ تُصْبِحُ الشَّمْسُ سَيِّحةً تَلِكَ الْلَّيْلَةَ مُثْلِ الطَّسْتِ<sup>(٢)</sup> لَيْسَ لَهَا شَعَاعٌ حَتَّى تَرْفَعَ ٠  
 وَقَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ<sup>(٣)</sup> (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أَنِّي لَأَعْلَمُ أَوْ أَطْنَأُ أَيِّ

(١) ت٠ ج٢ ص٧٧ ٠

(٢) أَنَاءً تَغْسِلُ فِيهِ الثِّيَابَ ٠

(٣) ت٠ ج٢ ص٧٧ ٠

ليلة هي ٠ قال عمر ( رضي الله عنه ) ما هي ؟ قال سابعةٌ تمضي من العشر الاواخر أو سبعةٌ تبقى منها أي هي ليلة سبع وعشرين أو ثلثٌ وعشرين ٠

فقال عمر ( رضي الله عنه ) من أين علمت ذلك ٠ قال ٠ خلق الله سبع سموات وسبع أرضين ٠ وبسبعين أيام ويسجد على سبعٍ والطواف سبعاً والجمار سبعٌ فقام عمر لقد فطنت لأمر ما فطننا له ٠

فعلى العبد المؤمن أن يتحرّاها في ليالي الوتر من العشر الاواخر من رمضان ليقيّمها وينال الأجر والثواب والمغفرة فيها ٠

### ٣ - الاعتكاف :-

لغةً :- المكث والدوان على الشيء ٠ والاعتكاف ٠ جنس النفس ومنها ٠

وشرعًا :- هو الاقامة أو المكث في مسجدٍ تقام فيه الجماعة للصلوات الخمس ٠ من شخص ظاهري ناوي الاعتكاف ويسمى جواراً ٠

والاعتكاف ٠ لا يصح في مسجدٍ لا تقام فيه الجماعة للصلاة في الأوقات الخمسة ٠

ويصح اعتكاف المرأة في مسجد بيته وهو المكان المعدُّ لصلاتها ٠

ولا يصح اعتكاف المرأة بغير اذن زوجها ولو كان اعتكافها  
مندورة .

### مشروعية الاعتكاف :-

الاعتكاف مشروع في الكتاب والسنة .

أما الكتاب . فقوله تعالى [ وظهر بيتي للطائفين والقائمين ]<sup>(١)</sup>

والرкуع السجود ] الحج الآية ٢٦ .  
وقوله تعالى [ ولا تباشروهنَّ وأتُم عاكفون في المساجد ] البقرة  
الآية ١٨٧ .

أما السنة فل الحديث . أبى هريرة<sup>(٢)</sup> (رضي الله عنه) قال كان  
النبي (صلى الله عليه وسلم) يعتكف في كُلَّ رمضان عَشَرَةً أيام  
فلمَا كان العام الذي قُبِضَ فيه اعتكف عشرين يوماً . رواه  
البخاري وأبى داود .

ول الحديث . عائشة (رضي الله عنها) قالت كان النبي (صلى  
الله عليه وسلم) اذا أراد أن يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكه .  
رواه الخمسة الا الترمذى .

### فضل الاعتكاف :-

تحرير النفس من شواغل الدنيا وشروطها وحبسها عن مفاتن

(١) المراد بالقائمين . العاكفين .

(٢) ب . ج ٣ ص ٦٣ ، ت ج ٢ ص ٩٤ .

الدنيا وأوزارها ٠ وبه حفظ اللسان من قول الزور وفحش الكلام  
وكل ما لا يرضي الله ٠  
وفي الاعتكاف صفاء القلب واسغاله بذكر الله ٠ وخلو الإنسان  
من أمور الدنيا وانصراف النفس إلى طاعة الله وطلب رضاه ٠

### أنواع الاعتكاف :-

الاعتكاف ثلاثة أنواع :

- ١ - اعتكاف الواجب ٠ ويكون في المنور أي من نذر أن يعتكف ٠  
ل الحديث ٠ عمر بن الخطاب<sup>(١)</sup> (رضي الله عنه) قال يا رسول الله اني نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام ٠ فقال له النبي (صلى الله عليه وسلم) أوف بِنِذْرِكَ فاعتكف ليلة<sup>(٢)</sup> رواه الخمسة ٠
- ٢ - اعتكاف السنة المؤكدة ٠ وهذا في العشر الأواخر من رمضان للالتزامه من قبل الرسول (صلى الله عليه وسلم) حتى توفاه الله ٠  
ل الحديث ٠ عائشة<sup>(٣)</sup> (رضي الله عنها) قالت كان النبي (صلى

(١) ب ٠ ج ٣ ص ٦٠ ٠

(٢) فمن روى ليلة أراد ويومها ٠ ومن روى يوماً أراد وليلته ٠

(٣) ب ٠ ج ٣ ص ٥٩ ، ت ٠ ج ٢ ص ٩٤ ٠

الله عليه وسلم ) يعتكف العَشْرَ الْأُخْرِيَّ من رمضان حتى توفاه  
 الله ثم اعتكف أزواجاً من بعده ٠ رواه الحمسة ٠  
 ول الحديث أبي هريرة<sup>(١)</sup> (رضي الله عنه) قال كان النبي (صلى  
 الله عليه وسلم ) يعتكف في كل رمضان عشرة أيام فلما كان العام  
 الذي قُبِضَ فيه اعتكف عشرين يوماً ٠ رواه البخاري وأبو داود ٠  
 والاعتكاف في العشر الـآخر من رمضان أفضل الاعتكاف ٠  
 ل الحديث ٠ الحسين بن علي (رضي الله عنهم) عن النبي (صلى  
 الله عليه وسلم ) قال من اعتكف عشرة في رمضان كان كـحجتين  
 وـعمرتين<sup>(١)</sup> ٠ رواه البيهقي ٠  
 ٣ - اعتكاف المستحب ٠ الذي هو في أي وقت شاء المُتَبَعِّدُ  
 سوى العشر الـآخر من رمضان ولم يكن متذمراً ٠

#### مدة الاعتكاف :-

والاعتكاف أقل مدة لحظة زمنية تزيد على طمأنينة الركوع ٠  
 وأكثره ما شاء المتبعد تعينه من الوقت ٠

#### أركان الاعتكاف :-

للاعتكاف أركان ثلاثة :

١ - الشخص المعتكف نفسه ٠

(١) ب ٠ ج ٣ ص ٦٣ ، ت ٠ ج ٢ ص ٩٤ ٠

(١) أجر حجتين وعمرتين ٠

- ٢° - المكث في المسجد °  
 ٣° - المسجد الذي يمكث فيه المعتكف °  
 والنية ° ركن عند الشافعي ° شرط عند غيره من الأئمة °

#### شروط الاعتكاف :-

- ١° - الاسلام ° فلا يصح الاعتكاف من كافر °  
 ٢° - العقل ° فلا يصح الاعتكاف من مجنون وسكران °  
 وما يماثلهما °  
 ٣° - وقوعه في المسجد الذي تقام فيه الصلوات الخمسة بالنسبة للرجل المعتكف ° ولا يصح للرجل المعتكف ° أن يعتكف في بيت أو جامع لا تقام فيه الصلوات الخمس °  
 أما المرأة ° فتعت肯 في مسجد بيتها الذي أعدته لصلاتها °  
 ويكره لها ان تعت肯 في غير موضع صلاتها المعتمد لها °  
 ويكره لها تنزيتها ° اعتکافها في مسجد الجماعة ° واعتكافها في مسجد بيتها أفضل لها °  
 ٤° - النية ° شرط للمعتكف فلا يصح الاعتكاف بدونها وهذا عند الأئمة الثلاثة ° وهي ركن في الاعتكاف عند الشافعية °  
 ٥° - الطهارة ° من الجنابة والجحش والنفاس °

٦ - الصيام ٠ شرط ٠ ان كان الاعتكاف واجباً (منذوراً) ٠  
اما اعتكاف التطوع (النفل) فلا يشترط فيه الصوم ٠

#### مبطلات الاعتكاف :-

- ١ - الخروج من المسجد **المُعْتَكِفُ** فيه بدون عذرٍ ٠
- ٢ - الجماع ولو بدون ازال ٠ أما دواعيه من تقبيل بشهوة  
ومباشرة فانها لا تفسد الاعتكاف ٠ ويحرم على المعتكف فعلها خشية  
الوقوع بما يبطل اعتكافه ٠

#### ما يباح للمعتكف :-

- ١ - يجوز للمعتكف **الخروج** من المسجد لعذرٍ كقضاء  
الحاجة من بول وغائط ٠
  - ٢ - يجوز للمعتكف **الخروج** للاغتسال من الجناية عند  
حدوثها لمن نام واحتلم ٠
  - ٣ - الخروج لصلة الجمعة والعيدين ان كان المسجد  
**المُعْتَكِفُ** فيه لا تقام فيه الجمعة ولا يصلى فيه العيد ٠  
والخروج منه يكون بقدر الوقت الذي به قضاء الحاجة أو انتهاء  
الصلوة ٠
- ولا يجوز للمعتكف **الخروج** لأكثر من ذلك الذي به ابطاله ٠

وأما الأكل والشرب فلا يخرج لهما المعتكف لجوازهما في المسجد وقال البعض يخرج لهما •

٤ - الكلام الدنيوي • بخير لا يبطل الاعتكاف •

٥ - عمل المعتكف داخل المسجد ( كالكتابة والخطابة ) وكل صنعة نظيفة لا ترك في المسجد وساخة لا يبطل الاعتكاف •

#### ما يكره للمنتظر :-

- ١ - يكره للمنتظر تحريراً الصمت في المسجد وعلى المتبع أن يقضي وقته في العبادة ( الصلاة ) أو بقراءة القرآن أو بذكر الله أو بتعليم ما ينفع الناس •
- ولا يكره الصمت عن حفظ المعتكف لسانه عن فحش القول وكلام الزور •
- ٢ - ويكره للمنتظر تحريراً عقد البيع واحضار السلع في المسجد • ويجوز له شراء ما يحتاجه وما تحتاجه عائلته من اللوازم لقضاء حوائجه بدون احضار السلم في المسجد •
- ٣ - ويكره تحريراً عقد صفقات التجارة في المسجد الذي به اشغال المعتكف نفسه عن عبادة الله وانصرافه إلى أمور الدنيا •

#### آداب الاعتكاف :-

- ١ - على المعتكف أن لا يتكلم في معتكفيه إلا بخير •

٢ - عليه أن يختار أفضل المساجد التي هي :-

أ - المسجد الحرام •

ب - المسجد النبوى الشريف •

ج - المسجد الأقصى الشريف •

لمن كان مقیماً في مكة والمدينة • وبيت المقدس •

أما الساكن في غير هذه الأماكن المقدسة • فأفضل المساجد له المسجد الجامع الذي تقام فيه الصلوات الخمس والجمعة •

٤ - زكاة الفطر وتسمى « صدقة الفطر » :-

صدقة الفطر واجبة عند الأئمة الثلاثة • على كل مسلم مالك النصاب فائضاً عن حاجته ذكرأً كان أو اثنى صغيراً أو كبيراً حراً أو عبداً •

وو عند الشافعي<sup>(١)</sup> • فعلى كل رجل لزمه مؤنة أحد أداء زكاة الفطر عنه • وتوهدي من قوت المزكى ما كان فائضاً عن قوت يومه • وتسمى هذه الصدقة • زكاة الفطر •

وزكاة الفطر • طهارة للصائم من اللغو<sup>(٢)</sup> والرفث<sup>(٣)</sup> وطعمة للمساكين •

---

(١) الأم • ج ٢ ص ٥٤ ، ٥٩ •

(٢) اللغو • ما لا ينعقد عليه القلب من القول •

(٣) كلام الفاحش •

والمستحب اعطاؤها قبل صلاة العيد . فمن أخر جها قبل صلاة العيد فهي زكاة ومن أدتها بعد صلاة العيد فهي صدقة من الصدقات .

ل الحديث . ابن عباس (رضي الله عنهم) قال فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) زَكَاةَ الْفَطْرِ طُهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ الْتَّغْوِيْرِ وَالرَّفْثِ وَطَعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ . مِنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ<sup>(١)</sup> فَهِيَ زَكَاةٌ وَمِنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ . رواه أبو داود وابن ماجه والحاكم وصححه .

وزكاة الفطر أوجبها الله على عباده في السنة التي فرض فيها الصيام عليهم . وكان وقت وجوبها في شهر رمضان وقبل العيد بستين يومين .

قال تعالى [ قد أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى ] سورة الأعلى الآيات ١٤ ، ١٥ . نزلت هذه الآية بخصوص زكاة الفطر .

ل الحديث . كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده (رضي الله عنهم) أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) سُئِلَ عن هذه الآية فقال . نزلت في زكاة الفطر . رواه ابن خزيمة .

---

(١) يقصد بها صلاة العيد .

## على من تؤدى زكاة الفطر :-

- ٠ بؤديها المكلف .
- ١° - عن نفسه .
- ٢° - عن أولاده الصغار المكلف باعانتهم وعن ولده الكبير  
ان كان مجنوناً أو مريضاً بمرض أقعده عن الكسب ولا مال له .
- ٣° - عن خدمه وعيده المكلف بهم .
- ٤° - عن أمّ ولده<sup>(١)</sup> .
- ٥° - عن زوجته ان تبرع الزوج بدفع الصدقة عنها  
فالزوج عند الحنفية . ليس مكلفاً بدفع صدقة الفطر عن  
زوجته . الا اذا تبرع من نفسه . وتبرعه هذا ولو بدون  
علمها جائز . ويسقط عنها دفعها من قبلها .

وعند الشافعي<sup>(٢)</sup> :

- ١° - يعطى الزوج زكاة الفطر عن زوجته ولو كانت موسرة  
أو مطلقة طلاقاً رجعياً .
- ٢° - يعطى صدقة الفطر عن أصله وان علا<sup>(٣)</sup> .

(١) العجارية التي له منها ولد .

(٢) الأم . ج ٢ ص ٥٤ .

(٣) الأب . العجد (أب الأب) . أب العجد .

٣ - يعطى صدقة الفطر عن فرعه<sup>(١)</sup> وان سفل ان كانوا  
فقراء .  
وذلك علاوة على الذين ذكروا في الموارد المبينة آنفاً .

#### وقت خروجها . ( صرفها ) :-

يجب اخراج زكاة الفطر من طلوع فجر عيد الفطر وصرفها  
قبل صلاة العيد .  
ويستحب اعطاؤها قبل الخروج الى المصلى . كما ذكرنا سابقاً  
ويصبح أداوئها مُقدَّماً بيوم أو يومين . وهذا عند الحنفية .  
و عند الشافعية . يجوز اخراجها من أول شهر رمضان في أي  
يوم يشاء .  
ل الحديث . علي<sup>(٢)</sup> ( رضي الله عنه ) أن العباس سأله النبي  
( صلى الله عليه وسلم ) في تعجيل الصدقة قبل ان تحلِّ .  
فَرَّ خَصَّ لَهُ ذَلِكَ . رواه أبو داود والترمذى .  
وللبخاري<sup>(٣)</sup> ( رحمه الله ) كان الناس يعطونها قبل العيد  
باليوم واليومين .

(١) الأبن . وابن الأبن وما سفل .

(٢) ت . ج ٢ ص ٢٤ .

(٣) ب . ج ٢ ص ١٥٥ ، ت . ج ٢ ص ٢٥ .

## نصاب زكاة الفطر :-

عند الحنفية • نصاب زكاة الفطر الواجب أداؤها عن كل فردٍ من الذين ذُكِرُوا •  
نصف صاع<sup>(١)</sup> من بُرٌّ<sup>(٢)</sup> أو دقيق •  
أو صاعٌ من تمرٍ أو زبيب أو شعير •  
ويجوز دفع القيمة وهي أفضل لأنها أكثر نفعاً للقراء في قصاء  
حوائجهم وشراء ما يلزمهم •  
وعند الشافعية<sup>(٣)</sup> • نصاب زكاة الفطر عن كل فرد •  
صاعٌ من بُرٌّ أو شعيرٍ أو تمرٍ أو زبيب ولا يُجزى عنده  
دفع القيمة عن هذه الأشياء الا عينها •  
ملحوظة :- دفع قيمة زكاة الفطر عند الحنفية عن المواد المبين  
ذكرها حسب سعرها الزمني •

لم تدفع زكاة الفطر • (مصرفها) • مصرف الزكاة المذكور في  
قوله تعالى [ اتَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفَقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةُ  
قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيقَةٌ  
مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمٌ ] التوبة الآية ٦٠ •

(١) الصاع بالوزن العراقي يساوي ثمانية أرطال • الرطل يساوي وزنه (١٣٠) درهماً أي يساوي ثمن الكيلو بالوزن العراقي •

(٢) الحنطة •

(٣) الأم • ج ٢ ص ٥٧ •

- ذكرهم الله في كتابه العزيز . وهم ثمانية أصنافٍ من المسلمين .
- ١ - الفقير . من لا مال له ولا كَسْبٌ يَسْدُدُ بهما حاجته من الفقر . وهو أشدُّ من المiskin فقرًا . وهذا عند الشافعية .
  - ٢ - قوله تعالى ( أو مسكيناً ذا متربه<sup>(١)</sup> ) سورة البلد الآية ١٧ . وعكس ذلك عند الحنفي .
  - ٣ - المiskin . من له مال أو كسب لا يكفي لِسَدَّ حاجته وحاجة عياله وهذا عند الشافعی . لقوله تعالى [ أما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر ] الكهف الآية ٧٩ . وعكس ذلك عند الحنفي .
  - ٤ - العاملين عليها . ومفردها عامل . وهو الذي يعمل في جمع الزكاة أو كاتب لها .
  - ٥ - المؤلفة قلوبهم . الذين دخلوا الاسلام حدثاً ولم يَقُرُّ بعد في قلوبهم .
  - ٦ - وفي الرقاب . المكتبون<sup>(٢)</sup> فَيُعْطَوْنَ الزكاة ليستعينوا على تحرير رقبتهم .
  - ٧ - الغارمين . ومفردها غارم . المدين تعطى له الزكاة - لِيَسْدُدَ بها دينه . ويحرر ذمته .

(١) ذا فقر .

(٢) عبيد الخدمة .

٧ - وفي سبيل الله . المتطوعون في الجهاد ولو أغنياء .  
٨ - ابن السبيل . المسافر المفارق أهله المتقطع عنهم تعطى له الزكاة ولو كان غيّاً في بلده .

إلى هؤلاء من المسلمين تعطى زكاة الفطر كما تعطى لهم زكاة المال .

ل الحديث . جاء رجل يسأل النبي <sup>(١)</sup> (صلى الله عليه وسلم) عن الصدقة فقال <sup>(٢)</sup> إن الله لم يرض بحکم النبي ولا غيره في الصدقات حتى حکم فيها هو فجزأها ثمانية أجزاء فان كنت من تلك الأجزاء أعطيت حَقَّكَ . رواه أبو داود .

وزكاة الفطر . يجوز دفع زكاة جماعة إلى واحد من أحد الأصناف الثمانية المذكورين أعلاه .

كما يجوز دفع زكاة الفرد إلى عدة أفراد من الأصناف الثمانية هذا ما هو عن زكاة الفطر .

الحمد لله الذي هدانا لهذا . وما كنا لننهضي لو لا أن هدانا الله . والصلوة والسلام على خير خلقه وخاتم رسالته . ورضي الله عن آله وصحبه الكرام سادات الهدى .


(١) ت . ج ٢ ص ٢٧ .

(٢) يعني النبي (صلى الله عليه وسلم) .

أَسْأَلُهُ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَهُ خَالِصاً لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ وَبِهِ النَّفْعِ  
لِلْمُسْلِمِينَ وَأَنْ تَنَالَ بِرَحْمَتِهِ رَضَاهُ وَالْفَوْزُ بِالْجَنَّةِ آمِينٌ

تم بعونه تعالى في يوم الاثنين الموافق ٧ شعبان سنة ١٣٨٣  
٢٣ كانون أول ١٩٦٣

ال حاج داود صبرى سليمان



## محتويات الكتاب

الموضع	الصفحة
الاهداء	٣
الاسماء والرموز	٥
الآيات الكريمة الواردة بحق الصوم	٧
تقارير العلماء	٩
آ - كلمة فضيلة الشيخ عبدالقصود شلتوت	١١
ب - كلمة فضيلة الشيخ عبدالرحيم فرغل البليني	١٤
ح - كلمة فضيلة الشيخ الحاج حمدي أفندي الاعظمي	١٦
المقدمة	١٧

### القسم الاول

#### الصوم

١ - الصوم	٢ - فرضية الصوم	٢١
-----------	-----------------	----

الصفحة	الموضوع
٢٣	٣ - الحكمة من الصوم
٢٥	٤ - فضائل الصوم
٢٨	٥ - فضائل شهر رمضان
٣٠	٦ - أركان الصوم
٣٢	٧ - شروط الصوم
٣٤	٨ - واجبات الصوم
٣٤	٩ - المستحبات في الصوم
٣٧	١٠ - مندوبات الصوم

### القسم الثاني

٤١	١ - ثبوت شهر رمضان
٤٤	٢ - ثبوت شهر شوال
٤٥	٣ - الصوم وأنواعه

الصفحة	الموضوع
٤٥	١ - صوم الفرض
٤٦	٢ - صوم الواجب
٤٧	٣ - صوم السنة
٥١	٤ - الصوم المندوب
٥٣	٥ - صوم النفل
٥٣	٦ - صوم المحرم - والمكروه
٦٠	٧ - ما لا يبطل الصوم
٦٧	٨ - مكروهات الصوم
٦٨	٩ - مبطلات الصوم مع القضاء من غير كفارة
٧٣	١٠ - مبطلات الصوم مع وجوب القضاء والكفارة
٧٦	١١ - كفارة الصيام
٧٧	١٢ - قضاء رمضان
٧٨	١٣ - الذين رخص لهم الفطر وعليهم الفدية

الموضوع	الصفحة
القسم الثالث	
١ - قيام رمضان - بصلوة التراويح	٧٩
عدد ركعات صلاة التراويح	٨٢
٢ - ليلة القدر	٨٥
ليلة القدر في السابعة والعشرين من رمضان	٩٠
٣ - الاعتكاف	٩١
مشروعية الاعتكاف	٩٢
أنواع الاعتكاف	٩٣
مدة الاعتكاف	٩٤
أركان الاعتكاف	٩٤
شروط الاعتكاف	٩٥
مبطلات الاعتكاف	٩٦

الصفحة	الموضوع
٩٦	ما يباح للمعتكف
٩٧	ما يكره للمعتكف
٩٧	آداب الاعتكاف
٩٨	٤ - زكاة الفطر وتسمى « صدقة الفطر »
١٠٠	على من تؤدى زكاة الفطر
١٠١	وقت خروجها ( صرفها )
١٠٢	نصاب زكاة الفطر
تم بحمدہ تعالیٰ	



بسم الله الرحمن الرحيم

تبيه

يرجى من القارئ الكريم تصحح الخطأ المطبعي الذي ورد  
في الكتاب والمبين في هذا الجدول اتاماً للفائدة ٠

الصواب	الخطأ	رقم السطر	رقم الصحفة
تصاغ	تصاع	١٥	١٤
وعلا	وعلى	٧	١٩
برأي القاضي	برأى الامام	٦	٤٢
وهذا عند الحنفية	وهذا عند الحنفية	٦	٤٥
وعند الشافعية	وعند الشافعية		
يُعرَضَ	يُعرَضَ	١٦	٥١
الشرف	الشرق	١٧	٨٥
وهي	هي	١٠	١٦
أَنسِيتها	أَنْسِيتها	٧	٨٩
الليلي	الليلالي	١٩	٨٩
صبيحة	سيبيحة	١٥	٩٠
قضاء	قضاء	٦	١٠٢

